١٢٩٠٦

ذم الملاهي

لأبي بكر عبد الله بن محمد بن سفيان ابن أبي الدنيا

دراسة وتحقيق

محمد عبد القادر عطا

دار الاعتصام

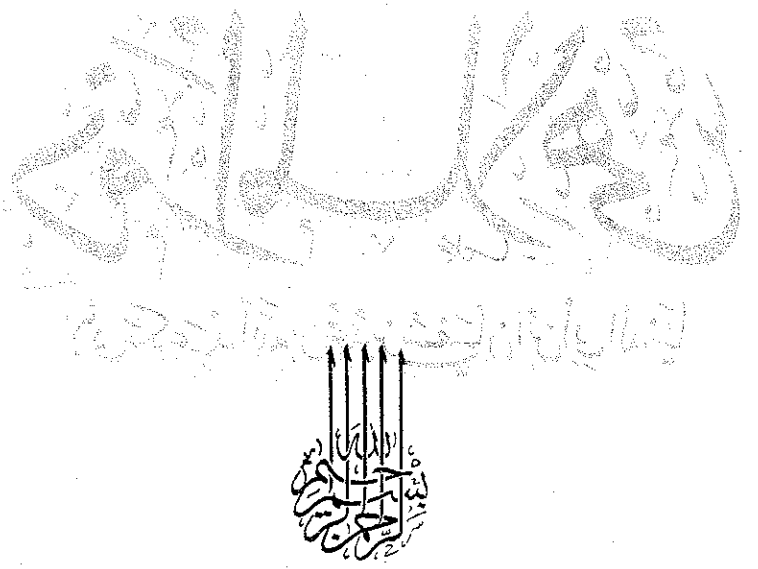

الموسيقا والغناء
فى الميزان

اختلف الفقهاء فى الموسيقى والغناء بين الإباحة والتحريم ، وصنف كل منهم المصنفات لتدعيم موقفه .

وقد عرض حجة الإسلام الغزالى في الإحياء لأقوال العلماء في تحليل السماع وتحريمه ، قائلا : فقد حكى الطبرى عن الشافعى ومالك وأبي حنيفة وسفيان وجماعة من العلماء ألفاظاً يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه .

فقال الشافعى في كتاب « آداب القضاء : إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ، ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته .

وقال القاضى أبو الطيب : استماعه من المرأة التى ليست بمحرم له لايجوز عند أصحاب الشافعى بحال ، سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب ، وسواء كانت حرة أو مملوكة ، وقال : قال الشافعى رحمه الله : صاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته ، وقال : وحكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب ، ويقول : وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن .

وقال الشافعي رحمه الله : ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي ، ولا أحب اللعب بالشطرنج وأكره كل مايلعب به الناس ، لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة .

أما مالك رحمه الله فقد نهي عن الغناء ، وقال : إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها . وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا ابن مسعد وحده .

وأبو حنيفة أيضاً يكره ذلك ، ويجعل سماع الغناء من الذنوب ، وكذلك سائر أهل الكوفة ، سفيان الثوري ، وحماد ، وإبراهيم ، والشعبي وغيرهم .

هؤلاء من حرموا السماع أما المبيحون فقد نقل أبو طالب المكى إباحة السماع من جماعة فقال : سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر ، وعبد الله بن الزبير ، والمغيرة بن شعبة ، ومعاوية وغيرهم ، وقال : قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح صحابي وتابعي بإحسان ، وقال : لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في أفضل أيام السنة ، وهي الأيام المعدودات التى أمر الله عباده فيها بذكره كأيام التشريق ، ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا ، فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعن الناس التلحين قد أعدهن للصوفية ، قال : وكان لعطاء جاريتان يلحنان ، فكان إخوانه يستمعون إليهما . قال : وقيل لأبي الحسن بن سالم : كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد ، وسري السقطي ، وذو النون يستمعون ؟ فقال : وكيف أنكر السماع وقد أجازه وسمعه من هو خير مني ؟ فقد كان عبد الله ابن جعفر الطيار يسمع وإنما أنكر اللهو واللعب عند السماع .

وبعد ذلك بين الغزالى الأدلة على إباحة السماع ، ورد عليها ، ثم بين حجج القائلين بتحريمه .

أما شيخ الإسلام ابن تيمية ، فقد فرق بين السماع الذي ينتفع به في الدين ، وبين مايرخص فيه رفعاً للحرج وبين سماع المتقربين وسماع المتلعبين ، قائلاً :

أما السماع الذي شرعه الله لعباده ، وكان سلف الأمة من الصحابة

والتابعين وتابعيهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم ، وزكاة نفوسهم ، فهو سماع آيات الله ، وهو سماع النبيين والمؤمنين وأهل العلم ، وأهل المعرفة ، فإن الله تعالى لما ذكر من ذكره من الأنبياء عليهم السلام في قوله :

﴿ أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم وممن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل وممن هدينا واجتبينا إذا تتلى عليهم آيات الرحمٰن خروا سجداً وبكياً ﴾(١)

وقوله تعالى :

﴿ وإذا سمعوا ماأنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق ﴾ (٢)

وبهذا السماع أمر الله تعالى في قوله :

﴿ وإذا قريء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾(٣)

وعلى أهله أثني تعالى ، كما في قوله تعالى :

﴿ فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ﴾(٤)

وكما أثنى تعالى على هذا السماع ذم المعرضين عن هذا السماع ، فقال تعالى :

﴿ وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقرا ﴾ (٥)

---

(١) سورة : مريم . آية : ٥٨ .
(٢) سورة : المائدة . آية : ٨٢ .
(٣) سورة : الأعراف . آية : ٢٠٤ .
(٤) سورة : الزمر . آية : ١٧ – ١٨ .
(٥) سورة : لقمان . آية : ٧ .

وقال تعالى :

﴿ **وقال الذين كفروا لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون** ﴾(١)

وهذا هو السماع الذى شرعه الله للمسلمين في صلواتهم وخطبهم ، كصلاة الفجر وصلاة العشاء وفي غير ذلك .

وعلى هذا السماع كان أصحاب رسول الله ﷺ يجتمعون ، وكانوا إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ والباقي يستمعون ، وكان عمر يقول لأبي موسى : ذكرنا ربنا ، فيقرأ وهم يستمعون .

وهذا هو السماع الذي كان النبي ﷺ يشهده مع أصحابه ويستدعيه منهم ، كما في الصحيحين ، عن عبد الله بن مسعود ، أن النبى ﷺ قال له : « **اقرأ علي** » قلت : أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : « **إني أحب أن أسمعه من غيري** » فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت إلى هذه الآية : ﴿ **فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا** ﴾(٢) ، قال : « **حسبك** » . فإذا عيناه تذرفان .

وقد أخبر الله تعالى أن المعتصم بهذا السماع مهتد مفلح ، والمعرض عنه ضال شقى ، قال تعالى :

﴿ **فإما يأتينكم منى هدى فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال ربِ لما حشرتني أعمى** ﴾(٣) الآية .

وقال تعالى :

﴿ **ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين** ﴾(٤)

---

(١) سورة : فصلت ، آية : ٣٦ .

(٢) سورة : النساء ، آية : ٤١ .

(٣) سورة : طه ، آية : ١٢٣ : ١٢٥ .

(٤) سورة : الزخرف . آية : ٣٦ .

وبالجملة فهذا السماع هو أصل الإيمان ، فإن الله تعالى بعث محمدا ﷺ إلى الخلق أجمعين ليبلغهم رسالات ربهم ، فمن سمع مابلغه الرسول فآمن به واتبعه اهتدى وأفلح ، ومن أعرض عن ذلك ضل وشقى .

وأما سماع المكاء والتصدية ـــ فالتصدية هى التصفيق بالأيدي ، والمكاء مثل الصفير ونحوه ـــ فهذا سماع المشركين الذى ذكره الله تعالى في قوله :

﴿ **وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية** ﴾(١) .

فأخبر الله تعالى عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد ، والتصويت باليد قربة وديتا ، ولم يكن النبي ﷺ وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السماع ولا حضروه قط ، ومن قال إن النبي ﷺ حضر ذلك فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسنته .

والحديث الذي ذكره محمد بن طاهر المقدسى في مسألة السماع في صفة التصوف ، ورواه من طريقه الشيخ أبو حفص عمر السهروردى صاحب عوارف المعارف ، أن النبي ﷺ أنشده اعرابي :

قد لسعت حية الهوى كبدى ... فلا طبيب لها ولا راقي

إلا الحبيب الذي شغفت به ... فعنده رقيتى وترياقي

فتواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه ، فقال معاوية : ماأحسن لهوكم ، فقال : « **مهلاً يامعاوية ، ليس بكريم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب** » .

وهذا وأمثاله إنما يرويه من هو من أجهل الناس بحال النبي ﷺ وأصحابه ومن بعدهم بمعرفة الإيمان والإسلام .

---

(١) سورة : الأنفال . آية : ٣٥ .

وبالجملة قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن النبي ﷺ لم يشرع لصالحي أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحنة ، مع ضرب بالأكف ، أو ضرب بالقضيب أو الدف ، كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعته واتباع ماجاء به من الكتاب والحكمة ، لا في باطن الأمر ولا في ظاهره ، لا لعامي ، ولا لخاص .

ولكن رخص النبي ﷺ في أنواع من اللهو في العرس ونحوه ، كما رخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح .

وأما الرجال على عهده فلم يكن أحد منهم يضرب بدف ، ولا يصفق بكف ، بل قد ثبت عنه ـ ﷺ ـ أنه قال : « **إنما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال** » ولعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء .

ولما كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء كان السلف يسمون من يفعل ذلك « مخنثاً » ، ويسمون الرجال المغنين « مخانيث » ، وهذا مشهور في كلامهم .

مازلنا مع شيخ الإسلام ابن تيمية حيث يقول : وبالجملة فهذه مسألة السماع تكلم فيها كثير من المتأخرين في السماع ، هل هو محظور ، أو مباح ؟ وليس المقصود بذلك رفع الحرج ، بل مقصودهم بذلك أن يتخذ طريقاً إلى الله يجتمع عليه أهل الربابات لصلاح القلوب ، والتشويق إلى المحبوب ، والتخويف من الهروب ، والتحزين على فوات المطلوب ، يستنزل به الرحمة ، ويستجلب به النعمة ، ويحرك به مواجيد أهل الإيمان ، ويستجلى به مشاهد أهل العرفان حتى يقول بعضهم إنه أفضل لبعض الناس ، أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه ، وحتى يجعلونه قوتاً للقلوب ، وغذاء للأرواح ، وحادياً للنفوس يحدوها على المسير إلى الله عز وجل ، ويحثها على الاقبال عليه .

ولهذا يوجد من اعتاده واغتذى به لايحب القرآن ، ولا يفرح به ،

ولا يحدى في سماع الآيات كما يحدى في سماع الأبيات ، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وإذا سمعوا سماع أهل المكاء والتصدية خشعت الأصوات ، وسكنت الحركات ، وأصغت القلوب ، وتعاطت المشروب ، فمن تكلم في هذا ، هل هو مكروه ، أو مباح ؟ وشبهه بما كان النساء يغنين به في الأعياد والأفراح .

واعلم أنه لم يكن في القرون الثلاثة المفضلة لا بالحجاز ، ولا بالشام ، ولا باليمن ولا بمصر والمغرب والعراق وخراسان من أهل الدين والصلاح والزهد والعبادة ، من يجتمع على مثل سماع المكاء والتصدية ، لابدف ولا بكف ولا بقضيب ، وإنما حدث هذا بعد ذلك في أواخر المائة الثانية ، فلما رآه الأئمة أنكروه .

وعن ضرر الغناء يقول أيضاً : ومن كان له خبرة بحقائق الدين وأحوال القلوب ومعارفها وأذواقها ومواجيدها ، عرف أن سماع المكاء والتصدية لايجلب للقلب منفعة ولا مصلحة إلا وفي ضمن ذلك من الضلال والمفسدة ماهو أعظم منه ، فهو للروح كالخمر للجسد ، يفعل في النفوس أعظم ماتفعله حميا الكؤوس ، ولهذا يورث أصحابه سكراً أعظم من سكر الخمر ، فيجدون لذة كما يجد شارب الخمر ، بل يحصل لهم أكثر وأكبر مما يحصل لشارب الخمر ، ويصدهم ذلك عن ذكر الله أعظم مما يصد الخمر . ويوقع بينهم العداوة والبغضاء أعظم من الخمر ، حتي يقتل بعضهم بعضاً من غير مس بيد ، بل يفترون بهم من الشياطين ، فإنه يحصل لهم أحوال شيطانية بحيث تتنزل عليهم الشياطين في تلك الحال ، ويتكلمون على ألسنتهم كما يتكلم الجنى على لسان المصروع ، إما بكلام من جنس كلام الأعاجم الذين لايفقه كلامهم ، كلسان الترك أو الفرس أو غيرهم ، ويكون الإنسان الذي لبسه الشيطان عربياً لايحسن ان يتكلم بذلك بل يكون الكلام من جنس كلام من تكون تلك الشياطين من كلامهم ، وإما بكلام لايعقل

ولا يفهم له معني ، وهؤلاء الذين يدخلون النار مع خروجهم عن الشريعة هم من هذا النمط .

وبالجملة فعلى المؤمن أن يعلم أن النبي ﷺ لم يترك شيئاً يقرب إلى الجنة إلا وقد حدث به ، ولا شيئاً يبعد عن النار إلا وقد حدث به ، وأن هذا السماع لو كان مصلحة لشرعه الله ورسوله . وإذا وجد السامع به منفعة لقلبه ولم يجد مشاهد ذلك من كتاب الله ولا من سنة رسوله لم يلتفت إليه ، كما أن الفقيه إذا رأى قياساً لا يشهد له الكتاب والسنة لم يلتفت إليه .

وقد تعرض إلى موضوع السماع من العلماء المحدثين ، المرحوم عبد القادر أحمد عطا في كتاب « هذا حلال وهذا حرام » ، قائلاً :

قضية الغناء والموسيقى شأنها شأن الفنون الأخري التى أصبحت راسخة في المجتمع حتى أصبحت صناعة للحصول على الثراء العريض ، وعلى الألقاب التى لاندرى لها تفسيراً معقولا ، حتى لقد خصصت وسائل الإعلام الصحفية مساحات هائلة لعرض أخبار أهل الغناء والتلحين لم يظفر بها العلماء والمصلحون ، وكأن هذه الفئة من الناس ترجح في الوزن والمقدار على العلماء والمصلحين وبناة الحضارة مجتمعين .

وإننا لنجد صحفا بأكملها كثيرة العدد في العالم الإسلامى قد خصصت لأهل الفن الموسيقي والغنائي والتمثيلى ، تعرض علينا صورهم المترفة ، ومباذلهم الرخيصة ، وتعرض علينا ماحصلوا عليه من أموال خيالية في مقابل أعمالهم ، وما حصلوا عليه من تكريم الحكومات لهم ، وإنفاق من الآلاف المؤلفة للحفاظ على صحتهم ، وكأنهم أعظم من أسلحة الحرب في وجود الصيانة والحفاظ ، ثم تعرض أخبار تنقلاتهم وزواجهم وطلاقهم بما قد يتخللها مخجلات ، وكأن زواج هؤلاء وطلاقهم ومباذلهم من الأمور التى لايسع عاقل جهلها ، ولا يجمل بأمة ترى النهضة والازدهار أن تغفل عنها .

وتلك والله عجيبة العجائب ، إن لم تكن كبيرة الكبائر في دنيا المؤامرات العالمية الحديثة المحبوكة الأطراف ، في مواجهة دعوة الإيمان ، امتداداً لمؤامرات قديمة فاشلة سجلها القرآن .

لقد سجل القرآن الكريم للمؤمنين حقيقة النوايا التى يبطنها أعداء الإسلام في قوله تعالى :

﴿ **قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفى صدورهم أكبر** ﴾[1] .

وقوله :

﴿ **ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء** ﴾[2] .

وقوله :

﴿ **ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم** ﴾[3] .

كما أكد على المؤمنين ألا يتخذوا عدو الله وعدوهم أولياء . وما زال أعداء الإنسانية يصدون عن طريق الحق بالوسائل الظاهرة دون ملل ولا خجل .

ولقد جرت شريعة الإسلام في المحرمات ذات الخطر العظيم أن تحرم مايؤدى إليها سداً لذريعتها وبابها من بعيد ، فحرم ربا الفضل لأنه يؤدى إلى ربا النسيئة ، وحرم النظر إلى الفخذ لأنه متصل بالعورة الغليظة ، وحرمت الخلوة بالأجنبية لأنها باب الجماع ، وحرم القليل من الخمر وإن كان لايسكر لأنه وسيلة إلى المسكر ، وحرم شعار أهل الخمر على مرحلتين : الأولى تحريم أواني الخمر حتى استجاب الكل للأمر بعدم شربها .

---

(١) سورة : آل عمران . آية : ١١٨ .

(٢) سورة : النساء . آية : ٨٩ .

(٣) سورة : البقرة . آية : ١٢٠ .

والثانية : تحريم المعازف والأوتار وآلات الموسيقى لأنها من دواعي الشراب ، ولأنها داعية إلى تمام المتاع بإجتماع الناس حولها بالإضافة إلى المغنيات والمغنين الذين يثيرون الشهوات لموضوعات أغانيهم ، وأشكالهم الخليعة ، ولهذا أيضاً فسر ابن مسعود وجابر وابن عباس والحسن والنخعي لهو الحديث المحرم في القرآن بأنه الغناء ، فكل مايضل عن سبيل الله من الغناء وغيره حرام بالإجماع .

ثم عرض ــ رحمه الله ــ بعد ذلك مناقشة أدلة تحليل الغناء والموسيقى ، ليصل من خلال تلك المناقشة إلى دحض هذه الأدلة ، ليصل إلى ماذهب إليه من تحريم الغناء والموسيقى ، قائلا :

والذين يبيحون الغناء يطعنون أدلة التحريم بالضعف ، فقال مثلاً في حديث ابن مسعود ، عن إبى داود : « **ان الغناء ينبت النفاق في القلب** » أن الموقوف منه على ابن مسعود أصح من المرفوع إلى الرسول ﷺ .

فصحة الحديث موقوفاً على ابن مسعود دليل على تحريم الغناء كذلك ، ولا يمكن أن يحرم ابن مسعود شيئاً من عند نفسه ، وهو أمين سر الرسول ﷺ ، وقد قال فيه : « **رضيت لأمتى مارضي لها ابن أم عبد** » ، يعني : ابن مسعود . وقال : « **لو كنت مؤمراً أحدا دون مشورة لأمرت ابن أم عبد** » .

وإتفاق ابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله ومن تابعهم من التابعين على أن لهو الحديث المحرم في الآية هو الغناء ، دليل قاطع على تحريمه يمكن به إبطال دعوى ابن العربى وابن حزم في أنه لم يصح في تحريم الغناء شيء من السنة . بل ويقوى الأحاديث التى وردت مسندة عند الترمذي في تحريم الجواري المغنيات وإن كانت غريبة في نوعها ، فتلك الغرابة من مصطلح الحديث لاتؤخذ على إطلاقها في إهدار حجية الحديث ، لاسيما إذا عاضدته أدلة أخرى قوية لا علة فيها .

وقال أبو داود في حديث زمارة الراعي : إنه حديث منكر . وخلاصته أن ابن عمر سمع زمارة راع من بعيد وكان معه نافع ، فأدخل أصبعيه في أذنيه ، ولم يخرجهما إلا حينما أخبره نافع بأن الصوت قد انقطع . وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل .

وقال المبيحون للغناء : إن تقرير الرسول ﷺ لابن عمر ، وتقرير ابن عمر لنافع في سماع زمارة الراعي ، وعدم إنكارهما على الراعي دليل على عدم التحريم . وممن قال بهذا القول الإمام الغزالي في الإحياء . ثم قالوا : إن الحديث لم يروه غير سلمان بن موسى ، عن نافع ، ولا يعرف إلا منه وحده .

وقد رد الإمام السيوطي في كتابه « مرقاة الصعود » على ذلك ، فقال : الحديث لم يتفرد به سلمان بن موسى ، وقد تابعه ميمون ابن مهران عن نافع ، وروايته عند أبي يعلى ، وتابعه مطعم بن المقدام الصنعاني عن نافع ، وروايته عند الطبراني . فهذان متابعان لسليمان ابن موسى ، وقد أشار أبو داود إلى روايتهما . وأما تقرير الرسول ﷺ ، وأن ابن عمر لم ينه نافعاً ، فلا يدل على إباحة ؛ لأن المحظور هو قصد السماع ، لامجرد إدراك الصوت ، لأنه لايدخل تحت تكليف ، فهو كشم المحرم الطيب ، وكنظر الفجأة ، وتقرير الراعي لعله كان بعيداً لا يمكن الوصول إليه .

وقال المبيحون للغناء : إن الرسول ﷺ حث عائشة أم المؤمنين على صنع شيء من الغناء في عرس الأنصارية ، وأقر الجاريتين على الغناء في أيام العيد ، وتوسعوا في ذلك فأباحوا الغناء في المناسبات التي يكون فيها السرور للناس .

ونقول : إن النصوص تثبت الترخيص بالغناء في العيدين والأعراس استثناء من قاعدة التحريم العامة . والأصل أن الاستثناء لايتوسع فيه ، بل يقتصر فيه على مدلول النص ، كما أباحت النصوص استعمال الطبل

في الحرب ، ولا يقاس عليه توسعاً ، وأبيح التبختر في الحرب ، ولكن لايتوسع فيه إلى غيره . وعليه فلا يجوز قولهم : إن الترخيص في العيد والعرس بالغناء ترخيص في جميع المناسبات السارة .

بل ان استثناء العرس من قاعدة التحريم إنما كان لمصلحة أهم من اللهو وهي إعلان النكاح ، حتى لايتستر الفساق وراء النكاح السري . ولهذا أخرج أحمد والنسائي والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود قول الرسول ﷺ « **فصل مابين الحلال والحرام ضرب الدف** » . وأخرج البخاري معناه في النكاح .

وأما العيد فالترخيص في الغناء في أيامه إنما كان والله أعلم لإعلان سرور المسلمين بنعمة الله عليهم في العيدين .

وأما قولهم : إن الصحابة سمعوا الغناء وعدوا منهم ابن الزبير ، والمغيرة ابن شعبة وعبد الله بن جعفر ومعاوية ، فلم يزودنا بالروايات التي روي فيها سماعهم هذا ، حتى يمكن فحصها والحكم عليها .

والذي عثرنا عليه من الروايات لايخرج عن دائرة العيدين والأعراس أو غناء الركبان في الأسفار ، على نحو ماكان يصنع عبد الله بن رواحة بين يدى رسول الله ﷺ . ولم يكن سماع الصحابة للغناء عملاً طبيعياً ينظر إليه المجتمع بعين الحرية ، وتلمس الشبهات لإباحة الحرام استناداً إلى فعلهم ، وإنما كان يقابل بالاستنكار حتى يبينوا حكم الشريعة فيما أقدموا عليه .

وفي ذلك أخرج النسائي عن عامر بن سعد ، قال : دخلت على قرظة بن كعب ، وأبي مسعود الأنصارى في عرس ، وإذا جوار يغنين ، فقلت : أي صحابي رسول الله ، وأهل بدر ، يفعل هذا عندكم ؟ فقالا : اجلس فاسمع معنا إن شئت ، فإنه قد رخص لنا في اللهو عند العرس .

فاحتجاج المبيحين بسماع بعض التابعين في مناسبات غير العرس

والعيدين احتجاج بالخطأ المخالف لما كان عليه الرسول وأصحابه ، وهو احتجاج باطل .

ومن العجيب المثير للدهشة أن يعتبر ابن حزم النية هي مناط الحل والتحريم . فيقول : إن نوى بسماعه شهوة كان حراماً ، وإن نوى تنشيط نفسه وترويحها كان مباحاً . وما علمنا أن النيات لها دخل في حل ولا حرمة إلا في المباحات ، أما المحرمات بالنص فلا دخل للنية في رفع التحريم عنها .

وفي مقابل تلك الشبهات التى يتشبث بها المبيحون كان هناك استنكار شديد للغناء بعد عصر الصحابة . وقد أخرج الدارمي عن الشعبي أن رجلاً جاءه فسأله عن شيء ، فقال : كان ابن مسعود يقول فيه كذا . فقال : أخبرني عن رأيك أنت ؟ فقال لمن حوله : ألا تعجبون من هذا ؟ أخبرته عن ابن مسعود ، ويسألني عن رأيي ، ودِيني عندي آثر من ذلك ، والله لأن أتغنى أغنية أحب إلى من أن أخبرك برأيي .

ومع كل ذلك فلم يكن الغناء الشائع آنذاك كالغناء الشائع عندنا الآن، لافي طريقة الأداء ، ولا في المواضيع .

فقد غنت الجاريتان في بيت رسول الله ﷺ في رثاء شهداء بدر ، وكان الموضوع الذي اقترحه الرسول ﷺ على أم المؤمنين عائشة في عرس الأنصارية تحية متبادلة بين الزائر والمزور ، وحديث عن الإنتاج الزراعى لقطعة من الجزيرة العربية .

أتينـــاكم أتينـــاكم فحيـــونا نحييـــكم
ولولا الذهب الأحمر ماحـــلت بواديكم
ولولا الحبة السمراء لم تسمن عذاريكم

وسأل محمد بن جعفر أحمد بن حنبل ، فقال : حديث الزهرى عن عروة عن عائشة ، وهشام عن أبيه عن عائشة ، في جوار يغنين :

أين هذا الغناء ؟ قال : غناء الركبان ، أتيناكم أتيناكم.

فالاستثناء من التحريم كما نرى مرتبط بجدية الموضوع وجدية الأداء ، فلا يثيران إلا أرفع العواطف ، وأسمى الأهداف ، ولا ينزعان نحو التخاذل والتخنث والخلاعة والمجون والتهتك الشائع في عصرنا ، فهذا الغناء الخليع حرام ، لأنه يصد عن سبيل الله .

مازلنا مع أستاذنا عبد القادر أحمد عطا حيث يقول : أما قول الصوفية بأن السماع المثير للوجد والحب الإلهى مباح لمن ثبت في مقام (التمكن في التلوين) مباح . يعني : من تتلون بهم المواجيد من القبض إلى البسط ، ومن الوجد إلى الإصطلام ولكنهم لايخرجون عن دائرة التمكين في المعرفة الإلهية .

قولهم هذا لايعتبر أصلاً في التشريع للقول باستثناء قاعدة التحريم المحكمة ، لأنه قول تدخل فيه طوائف الأدعياء فضلاً عن عدم استقامته في ذاته ، ولا انضباطه في صياغته ولا في حكمه ، وليس ضرورة يمكن اللجوء إليها لانعدام غيرها من وسائل التشويق إلى طريق الله، بل إن التشويق إلى طريق الله لايجوز بشيء يكرهه الله ورسوله ، وما كان هذا من سنة الرسول ﷺ في شيء من قريب ولا بعيد ، فالاستثناء إلى أقوال الصوفية كالاستثناء إلى ماورد في المصادر عن فتاوى للرسول ﷺ بإباحة السماع مناماً لبعض الصوفية ، فتلك أسانيد عجيبةو تبطلها سنة اليقظة التي درج عليها مع أصحابه في حياته ، فكيف يبيح للناس مناماً بعد قرون ماحظره عليهم في حياتهم ؟

والقول بأن الإمام مالكاً يترخص في الغناء ، قول معارض بما أخرجه أبو بكر الخلال عن إسحاق بن عيسى الطباع قال : سألت مالكاً عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء . فقال : إنما يفعله عندنا الفساق .

وآلات الموسيقى محرمة بحديث البخاري عن أبي مالك الأشعرى أن رسول الله ﷺ قال : « **ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحرير والخمر**

والمعازف » . وحديث أحمد عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « **إن الله حرم الخمر والكوبة والغبيراء** » والغبيراء : العود . ولهذا كانت قيمتها مهدرة ، ولا غرم على من أتلفها . وبهذا أفتى أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهوية ووكيع بن الجراح . ولم يقض شريح بعوض على رجل كسر طنبوراً لرجل آخر ، كما أخرج ذلك كله أبو بكر الخلال بأسانيده في كتابه « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » .

قراءة القرآن بالألحان :

أما قراءة القرآن بالألحان فيقول عبد القادر عطا رحمه الله: ومن عجائب ماخرج به علينا جمع من قراء القرآن في مصر في أيامنا الحاضرة أنهم تقدموا للإذاعة يطالبون بحق الآداء العلنى للقرآن . فلما أنكر المسئولون عليهم ملكيتهم لعمل محدد فيما يقرءون من القرآن عادوا يؤكدون أنهم يقرءون القرآن على مقتضى ألحان محددة وخاضعة لقوانين التلحين الموسيقى . وفي هذا اعتراف صريح بأنهم وأشباههم يقرءون القرآن على مقتضى ألحان الموسيقى ، فما الحكم الشرعي في هذا العمل ؟

سئل الإمام أحمد عن القراءة بالألحان ، فقال : محدث ، إلا أن يكون من طبع الرجل ، كما كان أبو موسى الأشعرى ، وفي رواية أخري رواها عبد الله بن أحمد : إلا أن يتعلمه فلا . وقال في رواية أخرى : يحسن صوته بالقرآن من غير تكلف . وقال مرة أخرى القراءة بالألحان بدعة ، لاتسمع .

أما الحديث الذى أخرجه أحمد وأبو داود والدارمي عن النبي ﷺ : « **ليس منا من لم يتغن بالقرآن** » وحديث البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي عن رسول الله ﷺ : « **ماأذن (استمع) الله لشيء ماأذن لنبي أن يتغني بالقرآن** » فليس معني (يتغنى) من الغناء بالألحان . قال سفيان بن عيينة ، معناه : يستغنى به .

وهكذا أخرجه أبو داود عن وكيع وسفيان بن عيينه ، والدارمي ، وأحمد ، والبخارى عن سفيان .

وقال الشافعي : معناه يرفع صوته بالقرآن وبهذا قال أحمد بن حنبل ، وأخرج هذا التفسير أيضاً النسائي .

وسئل أحمد بن يحى ثعلب النحوى عن معنى (يتغنى) فقال : بعضهم ذهب إلى أنه الغناء ، يترنم به ، وبعضهم يذهب إلى أنه الاستغناء ، وهو الذي عليه العمل . وقال بالاستغناء : ابراهيم الحربي . وأنكرَ أحمد بن حنبل تفسير الحديث على معنى الألحان .

وقال ابن سيرين فيما رواه عنه ابن عون عن الأصوات التى يقرأ بها : هو محدث ، وأنكرها الحسن البصرى ، والقاسم بن محمد . أما قراءة القرآن بالحزن فليست بمحدثة وإنما كان يستحسنها السلف إذا لم تكن على الألحان .

وأخرج أبو بكر الخلال عن محمد بن الهيثم أن رجلاً كان يسمى (الهيثم) كان مملوكاً مخنثاً ، فحبسه سيده في السجن ، وحلف ألا يخرجه حتى يقرأ القرآن ، فقرأ القرآن ، ووضع فيه هذه الألحان .

ومهما يكن من أمر فإن مانشهده الآن في مصر من اجتماع الناس حول القارىء بالألحان ، مانسمعه من الصراخ والتشويش طلباً للإعادة يؤكد أن هؤلاء العامة لايستعيدون ولا يطربون لشيء غير اللحن والنغم ، أما القرآن فهم عنه بمعزل ، فهم يصيحون ويطربون عند سماع آيات الوعيد وآيات الثواب على السواء، لايفرقون بين آيات الجحيم ولا آيات النعيم ، في هذا الصنيع سوء أدب مع القرآن يؤكد تحريم سماعه وحضور مجلسه على هذه الصفة البعيدة عن واجب الأدب مع كلام الله .

ويرى ابن حجر الهيثمي في كتابه « كف الرعاع عن محرمات السماع » أن تعمد قراءة القرآن بالألحان بزيادة حرف أو نقصه لأجل

التحسين والتزيين فسق ولا يتحقق في هذا خلاف وينزل قول من عبر فيه بالكراهة على كراهة التحريم ، من ذلك قول سليم : إن أخرجه عن الإفهام كره لما في حديث : « **أنه ﷺ عدد من أشراط الساعة أن يتخذ القرآن مزامير يقدمون أحدهم ليس بأقرئهم ولا أفضلهم إلا ليغنيهم به غناء** » .

وقد أفتى النووى ـــ رحمه الله ـــ في قوم يقرءون بالتمطيط الفاحش والتغيير الزائد بأن ذلك حرام بإجماع العلماء كما قاله غير واحد ، ويجب على ولى الأمر زجرهم وتعزيرهم واستتابتهم ، ويجب إنكار ذلك على كل مكلف تمكن من إنكاره .

* * *

الكتاب ومؤلفه

نسبه ومولده :

هو الحافظ عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان ، المعروف بابن أبي الدنيا ، مولي بني أمية ، القرشي البغدادي من علماء القرن الثالث الهجري ، التاسع الميلادي ، وكان مولده في بغداد سنة ثمان ومائتين هجرية .

قال الزركلي : « حافظ للحديث ، مكثر من التصنيف[1] » ، وقال ابن كثير : « المصنف في كل فن ، المشهور بالتصانيف الكثيرة النافعة في الرقائق وغيره »[2] ، وقال ابن شاكر : « أحد الثقات المصنفين للأخبار والسير »[3] .

شيوخه وتلاميذه :

قال الذهبي : سمع سعيد بن سليمان ، وعلى بن الجعد ، وسعيد ابن محمد الجرمي ، وخلف بن هشام ، وخالد بن خداش ، وعبد الله ابن خيران صاحب المسعودي ، وأبا نصر التمار ، وعبيد الله العيشي ، وخلائق [4] .

وقال ابن حجر[5] إنه روى عن أحمد بن إبراهيم الموصلي ، وإبراهيم ابن المنذر الحزامي ، وزهير بن حرب ، وعبد الله بن عوف الخراز ،

---

(١) الأعلام ٤ / ١١٨ .

(٢) البداية والنهاية ١١ / ٧١ .

(٣) فوات الوفيات ١ / ٤٩٤ .

(٤) تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٧٨ .

(٥) تهذيب التهذيب ٦ / ١٢ .

وشريح بن يونس ، وكامل بن طلحة الجحدري ومنصور بن أبي مزاحم ، وأبي عبيد القاسم بن سلام ، وأبي الأحوص محمد بن حبان البغوي ، ومحمد بن سعد كاتب الواقدي ، وداود بن رشيد ، والحسن بن حماد وغيرهم .

وقال أبو يعلي[1] ان أبا محمد الخلال ذكره فيمن روى عن الإمام أحمد بن حنبل . وساق هذه الرواية .

حدثنا الحسين بن صفوان البردعي ، قال : قال أبو بكر بن أبي الدنيا : سألت أحمد بن حنبل ، متى يصلي على السَّقط ؟ فقال : إذا كان لأربعة أشهر صلى عليه وسمي .

وقال : سألت أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله ، ماأقول بين التكبيرتين في الصلاة ؟ قال : تحمد الله تعالى ، وتصلى على النبي ﷺ .

وقال الذهبي : حدث عنه الحارث بن أبي أسامه ، وأحمد بن محمد اللبناني ، والحسين بن صفوان البرذعي ، وأبو بكر النجاد ، وأحمد ابن خزيمة ، وأبو بكر الشافعي ، وابن ماجه في التفسير ، وأبو إسماعيل ابن برية الهاشمي ، وأبو بشر الدولابي ، ومحمد بن يحيى بن سليمان المرزوى وعلى بن الفرج بن أبي روح العكبري .

وذكر الذهبي[2] رواية عن الخطيب أنه أدب غير واحد من أولاد الخلفاء ، وقال ابن كامل : « هو مؤدب المعتضد » .

وقال ابن شاكر[3] رواية عن ابن أبي الدنيا أنه قال : « كنت أؤدب المكتفي ، فأقرأته يوماً كتاب الفصيح ، فأخطأ ، فقرصت خده قرصة شديدة وانصرفت . فلحقني رشيق الخادم فقال : يقال لك

---

(١) طبقات الحنابلة ١ / ١٩٣ .

(٢) تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٧٨ .

(٣) فوات الوفيات ١ / ٤٩٤ .

ليس من التأدب سماع المكروه ، فقلت : سبحان الله ، أنا لاأسمع المكروه غلامي ولا أمتى . قال : فخرج إلىَّ ومعه كاغد ، وقال : يقال لك صدقت ياأبا بكر ، وإذا كان يوم السبت تجيء كعادتك . فلما كان يوم السبت جئت ، فقلت : أيها الأمير ، تقول عني مالم أقل ؟ قال : نعم يامؤدِّبي ، من فعل مالم يجب قيل عنه مالم يكن .

وكان رحمه الله من الوعاظ العارفين بأساليب الكلام وما يلائم طبائع الناس ، إن شاء أضحك جليسه وإن شاء أبكاه .

وقد روي الخطيب البغدادي رواية عن عبد الله بن أبي بكر ابن شاذان ، أخبرني أبي ، حدثنا أبو ذر بن سليمان ، قال : حدثني ابن أبى الدنيا ، قال :دخل المكتفى على الموفق ولوحه بيده فقال : ما لك لوحك بيدك ؟ قال : مات غلامى واستراح من الكتاب ، قال :ليس هذا من كلامك ، كان الرشيد يأمر أن يعرض عليه ألواح أولاده فى كل يوم اثنين وخميس ، فعرضت عليه ، فقال لأبنه : ما لغلامك ليس له لوحة معه ، قال : مات واستراح من الكتاب ، قال : وكأن الموت أسهل عليك من الكتاب !! قال :نعم ، قال :فدع الكتاب . قال :ثم جئته فقال : كيف محبتك لمؤدبك ؟ قال : كيف لا أحبه وهو أول من فتق لسانى بذكر الله . وهو مع ذلك إذا شئت أضحكك وإذا شئت أبكاك ، قال : يا راشد أحضرنى هذا ، قال : فأحضرنى فقربت من سريره وابتدأت فى أخبار الخلفاء ومواعظهم ، فبكى بكا شديداً ، فقال : فجاءنى راغب أو يونس ، فقال لى : كم تبكى الأمير . فقال : قطع الله يدك ، مالك وماله يا راشد تنح عنه ، قال : وابتدأت فقرأت عليه نوادر الأعراب ، قال : فضحك ضحكاً كثيراً ، ثم قال : شهرتنى شهرتنى[1] .

---

(١) تاريخ بغداد ١٠ / ٨٩ ، ٩٠ .

مـؤلفـــاته :

اشتغل ابن أبي الدنيا بالوعظ وكان أديبا ، وألف أكثر من مائة وخمسين كتاباً يضمن معظمها أخباراً في الحض على حسن الخلق .

وقال ابن كثير : صنف في كل فن مشهور ، واشتهرت مصنفاته وشاع ذكرها ، وهى تزيد على مائة مصنف ، وقيل إنها نحوالثلاثمائة مصنف ، وقيل أكثر ، وقيل أقل .

وقال صاحب فوات الوفيات : وهو أحد الثقات المصنفين للأخبار والسير . وذكر الذهبى حديثاً من روايته ، وعقب عليه بقوله : « حديثه في غاية العلو لابن البخاري ، بينه وبينه أربعة أنفس » .

وقد ذكر الذهبى أنه اطلع على عشرين كتاباً من مصنفاته ، ثم ذكر أسماءها كلها فبلغت ١٦٤ كتاباً منها :

١ ـــ الفرج بعد الشدة وقد تم طبعه عدة طبعات .
٢ ـــ ذم الملاهي وهو الكتاب الذي نحن بصدده .
٣ ـــ الشكر وقد طبع أيضاً عدة طبعات .
٤ ـــ العقل وفضله طبع فى مصر .
٥ ـــ الإشراف في منازل الأشراف وما زال مخطوطاً .
٦ ـــ من عاش بعد الموت وهو تحت الطبع لنا لأول مرة .
٧ ـــ الجوع وهو تحت الطبع لنا أيضا .
٨ ـــ الرقة والبكاء وهو تحت الطبع لنا .
٩ ـــ قضاء الحوائج تحت الطبع لنا .
١٠ ـــ أخبار قريش مازال مخطوطاً .
١١ ـــ مكارم الأخلاق تحت الطبع لنا .
١٢ ـــ الصمت ... وقد قام الدكتور محمد عاشور بتحقيقه
١٣ ـــ اليقين وما زال مخطوطاً .

١٤ ــ قوي الضعيف — تحت الطبع لنا .
١٥ ــ قصر الأمل — تحت الطبع لنا .
١٦ ــ العظمة — مازال مخطوطاً .
١٧ ــ ذم الدنيا — تحت الطبع لنا .
١٨ ــ ذم المسكر — تحت الطبع لنا
١٩ ــ النوادر والرغائب — تحت الطبع لنا .
٢٠ ــ حسن الظن بالله — مازال مخطوطاً .
٢١ ــ ذم الحسد — تحت الطبع لنا .
٢٢ ــ كتاب الإخوان — مازال مخطوطاً .
٢٣ ــ التواضع والخمول — مازال مخطوطاً .
٢٤ ــ كتاب مجابي الدعوة — تحت الطبع لنا .
٢٥ ــ محاسبة النفس — تحت الطبع لنا .
٢٦ ــ كتاب الوجل ، ذكر فيه الأمثال التي وجدها عن بعض الأوائل . تحت الطبع لنا .
٢٧ ــ مصائد الشيطان — تحت الطبع لنا .
٢٨ ــ مكائد الشيطان — تحت الطبع لنا .
٢٩ ــ كتاب الموت — تحت الطبع لنا .
٣٠ ــ القبور وأهوال القبور — تحت الطبع لنا .
٣١ ــ كتاب البعث والنشور — مازال مخطوطاً .
٣٢ ــ كتاب المنامات — مازال مخطوطاً .

وفـــاته :

فى عام ٢٨١ من الهجرة ــ على ماتفق عليه المؤرخون ــ صعدت روح الإمام ابن أبي الدنيا إلى بارئها ، وصلى عليه بالشونيزيه ، ودفن فيها بعد أن قضى عمراً حافلاً ، وترك لنا علماً غزيراً مازال أكثره مدفونا في

خزائن المخطوطات . ونسأل الله تعالى أن يوفقنا لإخراج هذا التراث الضخم إلى النور .

الكتب التى ألفت في الملاهي :

١ ــ « كتاب السماع » : للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر القيسرانى المتوفي سنة ٥٠٧ هـ وقد أوضح فيه مذهبه في تحليل الغناء وآلاته .

٢ ــ « الإمتاع بأحكام السماع » : لكمال الدين بن الأدفوني ، المتوفى سنة ٧٤٩ هـ . وهو مطبوع طبعة حجرية ومودع بدار الكتب المصرية .

٣ ــ « رسالة في ذم الشبابة والرقص والسماع » : لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، وقد بين فيه الأحاديث الدالة على تحريم السماع . وقد طبع في مصر عام ١٩٧٦ م بتحقيق أبو عبد الرحمن محمد بن عقيل الظاهري .

٤ ــ « إبطال دعوى الإجماع في تحريم السماع » : لمحمد علي الشوكاني ، المتوفي سنة ١٢٥٠ هـ وقد ناقش فيه أدلة المحرمين للسماع والمبيحين ، وناقش أدلتهم . وهو مطبوع طبعة حجرية في الهند .

٥ ــ « رسالة في أحكام السماع والغناء » : لأبي محمد بن حزم ، المتوفي سنة ٤٥٦ هـ ، وقد تبين فيها مذهبه في إباحة الأغانى .

٦ ــ « رسالة فى حكم الغناء والموسيقى » : لمحمد المرعشلي ، المتوفي سنة ١١٥٠ هـ ، وهي محفوظه بمكتبة البلدية بالإسكندرية تحت رقم (٥١٧١ ــ ٧ جـ) .

٧ ــ «رسالة في تحريم الرقص والسماع» : لابن داود الأرمنكي ، وهى محفوظة بمكتبة البلدية بالأسكندرية تحت رقم (٥٢٢٧ ــ جـ ١٣)

٨ ــ « بوارق الإلماع في تكفير من يحرم السماع » : لأبي الفتح

الغزالي ، وقد أباح المؤلف فيه الغناء وكفر من يقول بتحريمه .

٩ ــ « البراع في تحريم السماع » : لأبي القاسم الدولقي ، وهو مطبوع بالهند .

١٠ ــ « إيضاح الدلالات في سماع الآلات » : لعبد الغني النابلسي ، وهو مطبوع طبعة هندية ، وقد طبع مؤخراً بتحقيق محمد عثمان الخشت تحت اسم « الموسيقا والغناء في ميزان الاسلام » .

١١ ــ « نزهة السماع » : لإبن رجب الحنبلي ، وتوجد منه نسخة محفوظة بدار الكتب المصرية ، وبالجامعة الإسلامية .

١٢ ــ « الاعتناء بالغناء » : لعلي بن سلطان محمد الهروي القاري ، المتوفي عام ١٠١٤ هـ ، وهي رسالة ضمنها المؤلف ماجاء بالكتاب الكريم ، والسنة الشريفة وأقوال بعض الأئمة والفقهاء ، وفيما يتعلق بالسماع والغناء . وتوجد منه نسخة مخطوطة ، بالمؤسسة العامة للآثار والتراث ببغداد تحت رقم ١٣١٩٥ / ٣ ، ونسخة أخرى بمكتبة البلدية بالاسكندرية تحت رقم (٥١٩١ ــ ق ٤ ــ ٣٦) ومنها مصورة بمعهد المخطوطات بالقاهرة .

١٣ ــ « كتاب السماع » : لشرف الدين إسماعيل العلوي الزبيدى الصوفي ، وتوجد منه مخطوطة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم ٤٥٤ .

١٤ ــ « رسالة في الرقص والسماع » وهى ملخصة من فتاوي شيخ الإسلام بن تيمية ، لابن محمد المنيحي الحنبلي ، وهي من باكورة إنتاج مؤسسة قرطبة السلفية للطباعة والنشر بالقاهرة .

١٥ ــ « رسالة في أحكام السماع » : وهى مجهولة المؤلف ، ومكتوبة بالفارسية ، جمع فيها المؤلف الأحكام المتعلقة بالسماع والرقص والغناء ، وتوجد منها مخطوطة بالمؤسسة العامة للآثار والتراث ، ببغداد ، تحت رقم ٣٥٨٣٧ / ١ ، وهي مصورة عن نسخة المتحف البريطاني .

١٦ ــ « مختصر مسيحي في السماع » : لعبد الجليل

ابن عبد الرحمن ، وهي رسالة مختصرة في اصطلاحات السماع وجوازها وإباحة السماع والغناء والرقص على الطريقة الصوفية ، وهي محفوظة بالمؤسسة العامة لآثار التراث ببغداد تحت رقم ٣٥٨٣٧ / ٢ .

١٧ ــ « كتاب الميسر والقداح » : لابن قتيبة محمد بن مسلم ، وهو مطبوع بالمطبعة السلفية بالقاهرة ، بتحقيق محب الدين الخطيب ، وتوجد منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية .

١٨ ــ « عمدة المحتج في حكم الشطرنج » : لشمس الدين السخاوي ، المتوفى سنة ٩٠٢ هـ ، وهي نسخة مخطوطة محفوظة بدار الكتب الظاهرية برقم ١٦٤ .

١٩ ــ « كتاب الشطرنج » : لبرهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن الغزاري ، وهو من مخطوطات دار الكتب المصرية .

٢٠ ــ « كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع » : لابن حجر الهيثمي ، وقد طبع ضمن كتاب الزواجر له ، بدار الشعب بالقاهرة . وقد قمت بتحقيقه ، وطبع بدار الكتب العلمية ببيروت .

٢١ ــ « ذم الملاهي » : لابن أبي الدنيا وهو الكتاب الذي بين أيدينا .

كتاب ذم الملاهي .. ومنهج التحقيق :

كتاب ذم الملاهي الذي نحن بصدده ، قد سبق طبعه بلندن باللغة الإنجليزية . والكتاب أصله المخطوط محفوظ بدار الكتب الظاهرية ضمن مجموع (٥٩) ، وهي نسخة ناقصة من الوسط ، وتوجد منه مخطوطة كاملة ولكنها محذوفة الأسانيد ، وهي مودعة بمكتبة الوالد عبد القادر أحمد عطا رحمه الله ، وقد آثرت الاعتماد عليها نظراً لنقص نسخة الظاهرية .

والكتاب على صغر حجمه عظيم النفع ، نبيل المقصد والغاية ، فقد جمع فيه أحاديث نبوية شريفة ، وعبارات بليغة ، ومواعظ وحكماً .

وقد راعيت في تحقيقي للكتاب تحري الدقة في روايات الحديث ، فكانت غالباً ماتأتى كثيرة التحريف والتصحيف ، وقمت بنسخه من نسخة الأستاذ عبد القادر عطا رحمه الله ، وقمت بتخريج الأحاديث الواردة بالكتاب على الكتب المعتمدة ، وشرح الكلمات التي يصعب فهمها . وقدمت له بدراسة حول موضوع الموسيقى والغناء والخلافات التى ترددت حولها ، وجعلت في آخر الكتاب ملحقا في الأحاديث والآثار غير الواردة بكتاب ذم الملاهي ، وختمت الكتاب بالفهارس العلمية .

نسأل الله تعالى ان ينفعنا بما نعلم ، وأن يعيننا على حمده وشكره ، وأن يتقبل عملي هذا بقبول حسن ابتغاء لوجهه الكريم ....

إنه سميع مجيب ...

الأهرام في ١٨ أغسطس ١٩٨٥ م

المحقق

محمد عبد الخالق عبد القادر أحمد عطا

ذم الملاهي

لأبي بكر عبد الله بن محمد بن سفيان ابن أبي الدنيا

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ
لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا
هُزُوًا أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾

(سورة لقمان : ٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ــ عن سهل بن سعد رضى الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَسْفٌ** (١) **وَقَذْفٌ** (٢) **وَمَسْخٌ** (٣) **قِيلَ : يارسول الله ، مَتى ؟ قَالَ : إِذَا ظَهَرَتِ المعازف وَالْقَيْنَاتُ ، وَاسْتُحِلَّتِ الْخَمْرُ** » (٦)

---

(١) خسف المكان : ذهب فى الأرض ، وخسف الله به خسفاً ، أى : غاب به فى الأرض .

(٢) رمى بالحجارة بقوة .

(٣) المسخ : هو تحويل الصورة إلى ما هو أقبح منها .

(٤) المعازف : جمع معزفة ، أى : آلة اللهو ، وقال القرطبى عن الجوهرى : ان المعازف : الغناء ، والذى فى صحاحه : آلات اللهو . وقيل : انها الدفوف ، ويطلق على كل لعب عزف .

(٥) القينات : جمع قينة ، والمراد بها : الجارية التى تغنى للرجال فى مجلس الشرب .

(٦) أخرجه الطبرانى عن سهل بن سعد الساعدى ، وقال الهيثمى : « وفيه عبد الله بن أبى الزناد ، وهو ضعيف ، وبقية رجال أحد الطريقين رجال الصحيح » وأورده السيوطى فى الصغير ، ورمز إليه بالحسن .

وعزاه ابن حجر فى كف الرعاع لعبد بن حميد فى مسنده ، وابن ماجة مختصراً ، وقال : ومدار مسانيدها على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف ، وصح من طرق خلافاً لما وهم فيه ابن حزم ، فقد علقه البخارى ، ووصله الإسماعيلى ، وأحمد ، وابن ماجة ، وأبو نعيم ، وأبو داود بأسانيد صحيحة لا مطعن فيها ، وصححه جماعة آخرون من الأئمة كما قال بعض الحفاظ : أنه ﷺ ، قال : « ليكونن فى أمتى أقوام يستحلون الخز والحرير والخمر والمعازف » وهذا صريح ظاهر فى تحريم جميع آلات اللهو المطربة .

انظر الحديث فى : « الجامع الصغير ٤٧٦٩ ، مسند أحمد بن حنبل ٢ / ١٦٣ ، مقتصراً على المسخ والخسف والقذف والجامع الكبير ١ / ٥٩٠ ، ١٠١٢ ، ١٠١٣ ، ونيل الأوطار ٨ / ٩٩ » وتاريخ بغداد ، للخطيب ١٠ / ٢٧٣ ، ومجمع الزوائد ٨ / ١٠ ، ١١ .

والمعازف هى : آلات الطرب ، والقينات : الجواري المغنيات . وأما القذف فهو الرمي بالحجارة من السماء كما أرسلت على قوم لوط على قبائل منها وعلى دور منها وليرسلن عليهم .

٢ ــ عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ ، قال **« يَبِيتُ قَوْمٌ مِنْ هذه الأُمَّةِ علىَ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَلَهْوٍ فَيصْبِحُونَ قَد مسخوا قردة وخنازير وليصيبهم خسف وقذف ، حتى يصبح الناس فيقولون : خسف الليلة بدار فلان خسف الليلة ببني فلان ، وليَرسلن الله عليهم الريح العقيم التى أهلكت عادا بشربهم الخمر ، وأكلهم الربا ، واتخاذهم القينات ، ولبسهم الحرير ، وقطيعتهم الرحم »** (١) .

---

(١) الحديث أخرجه أحمد بن حنبل فى المسند ، بلفظ : « تبيت طائفة من أمتى على أكل وشرب ولهو ولعب ، ثم يصبحون قردة وخنازير ، فيبعث على أحياء من أحيائهم ريح فتنسفهم كما نسفت من كان قبلهم ، باستحلالهم الخمور ، وضربهم بالدفوف ، واتخاذهم القينات » وفى إسناده فرقد السبخى ، قال أحمد عنه : ليس بقوى ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال البخارى : فى حديثه مناكير ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال الدارقطنى : ضعيف .

وأورده السيوطى فى جامعه الكبير ، بلفظ : « يبيت قوم من هذه الأمة على طعام وشراب ولهو ولعب ، فيصبحون قد مسخوا قردة وخنازير ، وليصيبهم خسف وقذف حتى يصبح الناس ، فيقولون : خسف الليلة ببنى فلان ، وخسف الليل بدار فلان ، وليرسلن عليهم حجارة من السماء ، كما أرسلت على قوم لوط وعلى قبائل فيها ، وعلى زور فيها ، وليوشكن عليهن الريح العقيم التى أهلكت عاداً على قبائل فيها ، وعلى زور فيها ، بشربهم الخمر ، ولبسهم الحرير ، واتخاذهم القينات وأكلهم الربا ، وقطيعتهم الرحم » وعزاه لابن أحمد بن حنبل فى الزيادات على المسند ، وأبى داود الطيالسى ، وسموية فى فوائده ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى أمامة . والطيالسى عن ابن المسيب مرسلاً . وابن أحمد بن حنبل عن عبادة بن الصامت .

أنظر : « مسند أحمد بن حنبل ٥ / ٢٥٩ ، نيل الأوطار ٨ / ٩٨ ، الجامع الكبير ١ / ٩٨٩ ومسند الطيالسى ٢ / ٥٧ ، والمعجم الصغير ، للطبرانى ١ / ٦٢ ، وحلية الأولياء ٣ / ١١٩ ، والمحلى لابن حزم ٩ / ٧١ » .

٣ ــ وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **يكون في أمتى خسف وقذف ومسخ ، قالت عائشة : يارسول الله ، وهم يقولون لا إله إلا الله ؟ قال : إذا ظهرت القينات وظهر الزنا وشرب الخمر ولبس الحرير كان ذا عندنا**[1] »

٤ ــ عن على رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **إِذَا عَمِلَتْ**[2] **أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصلَةً حَلَّ بِهَا ذَلِكَ الْبَلَاءُ ، قِيلَ : يَارَسُولَ الله ، وَمَاهُنَّ ؟ قَال : إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ دُوَلًا ، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَماً ، وَالزَّكَاةُ مَغْرَماً ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ**[3] **، وَبَرَّ صَدِيقَهُ وَجَفَا أَبَاهُ ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ**[4] **، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وشُرِبتِ الْخَمْرُ ، وَلُبِسَ الْحَرِيرُ ، وَاتُّخِذَتْ الْقِيْنَاتُ**[5] **وَالْمَعَازِفُ ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا ، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ ثَلَاثاً : رِيحاً حَمْرَاءَ ،**

---

(١) لم أجد رواية عائشة ، والحديث أخرجه الترمذى عن عمران بن حصين ، والطبرانى وابن عساكر عن أبى مالك الأشعرى والبغوى عن هشام بن الغاز ، عن أمية عن جده ربيعة .

وفى الحديث الأول من هذا الكتاب عن سهل بن سعد .

وقال الترمذى فى حديث عمران بن حصين : « وقد روى هذا الحديث عن الأعمش عن عبد الرحمن بن سابط ، عن النبى ﷺ مرسلاً ، وهذا الحديث غريب » .

أنظر : « الحديث الأول من هذا الكتاب ، ونيل الأوطار ٨ / ٩٩ ، والجامع الكبير خط ١ / ٥٩٠ ، ١٠١٢ ، ١٠١٣ ، ومسند أحمد ٢ / ١٦٣ ، والجامع الصغير ٤٧٦٩ » .

(٢) فى رواية أخرى ذكرها السيوطى فى الصغير : « فعلت » .

(٣) والمراد أنه إذا قدم رضا امرأته على رضا أمه فتغضب أمه لرضا زوجته عند تباين غرضيهما . وقد خص الأم الآن عقوقها أقبح لضعفها .

(٤) أى : علت أصوات الناس فى المساجد بالخصومات ونحوها : كالبيع والشراء ، إلا بالذكر والدعاء .

(٥) أى : اتخذ الناس الجاريات المغنيات .

وَخَسْفاً ، وَمَسْخاً (١) .

قال الشيخ رحمه الله ، قلت قوله : وإذا كان المغنم دولاً ، أى : تغلب الأمراء والملوك على الغنائم ، فيداولونها بينهم ولا يقسمونها فى الجند الذى غنمها .

و « الأمانة مغنماً » ، أى : يصير الناس لخيانتهم يعدون الأموال التى يؤتمنون عليها غنيمة يغتنموها ، يودع إليه وديعة ، أو يوصى إليه وصية ، أو يوكل فى وكالة وشبهة يكرهه الأمين لأنه لنفسه فيه عناء ، ويحبه الخائن لأنه يراه ربحاً ومغنماً قد سبق إليه .

و« الزكاة مغرماً » ، أي : ليس لأغنياء ذلك الزمان نية في طلب الأجر إذا أخرجوا زكاة أموالهم وإنما يخرجونها بقهر السلطان ، أو لرياء الناس ، فيعدون خروجها مغرماً يعزمونه لاثواباً قدموه .

قوله : « وبر صديقه وجفا أباه » ، إنما عاب عليهم بر أصدقائهم ، إلا انما كانت مودة بينهم في الحياة الدنيا ، ولو كان ذلك البر لله خالصاً لم يكن لأبيه جافياً .

---

(١) أخرجه الترمذى ، وقال : غريب ، تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف . وقال السيوطى فى الصغير : ضعيف .

وقال العراق والمنذرى : ضعيف لضعف فرج بن فضالة . وقال الدار قطنى : حديث باطل ، وقال الذهبى : منكر ، وقال ابن الجوزى : مقطوع واه ، لايحل الاحتجاج به .

وأورده السيوطى فى جامعه الكبير وعزاه للبيهقى فى السنن الكبرى ، وقال : ضعفه عن على .

انظر الحديث فى : « الجامع الكبير خط ١ / ٧٣ ، والجامع الصغير ٧٧٤ ، وفيض القدير ١ / ٤١٠ ، ونيل الأوطار ٨ / ٩٨ « وتحفة الأحوذى ٣ / ٢٣٤ ، والضعفاء لابن حبان ٢ / ٢٠٦ ، والمحلى لابن حزم ٩ / ٦٨ ، وتاريخ بغداد ، للخطيب ٣ / ١٥٨ » . وميزان الاعتدال : ٣ / ٣٤٤ .

٥ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **يمسخ قوم من هذه الأمة في آخر الزمان قردة وخنازير ، قالوا : يارسول الله ، يشهدون أن لا إله إلا الله محمداً رسول الله ، قال : بلي ويصومون ويصلون ويحجون . قالوا : فما بالهم . قال : اتخذوا المعازف والدفوف والقينات ، فباتوا على شربهم ولهوهم ، فأصبحوا وقد مسخوا قردة وخنازير** » (١) .

٦ ــ وعن صالح بن خالد رفع إلى النبي ﷺ قال : « **ليستحلن أناس من أمتي الحر(٢) والحرير والخمر والمعازف(٣) وليأتي الله على أهل حاضرهم منهم بجبل حتى ينبذه عليهم ، ويمسخ آخرون قردة وخنازير** » .

---

(١) أورده ابن حجر في كف الرعاع ، وعزاه لمسدد ، وابن حبان ، بلفظ : « لاتقوم الساعة حتى يكون .. » .

وأورده السيوطى فى الجامع الكبير ، وعزاه لأبى نعيم فى الحلية ، وأبو يعلى عن أبى هريرة .

وأخرجه الترمذى عن على ، وقال : غريب ، تفرد به فرج بن فضالة ، وهو ضعيف . وقال العراقى والمنذرى : ضعيف لضعف فرج بن فضالة ، وقال الدارقطنى : حديث باطل ، وقال الذهبى منكر ، وقال ابن الجوزى : مقطوع واه لا يحل الاحتجاج به .

انظر : « فيض القدير ١ / ٤١٠ ، والجامع الكبير ١ / ١٠١٥ خط ، ونيل الأوطار ٨ / ٩٩ ، والحلية ٣ / ١٩ » .

(٢) الحرضبطة ابن ناصر بالحاء المكسورة ، والراء الخفيفة ، وهو : الفرج ، قال فى الفتح : وكذا هو فى معظم الروايات من صحيح البخارى ، ولم يذكر عياض ومن تبعه غيره . وأغرب ابن التين ، فقال : أنه عند البخارى بالمعجمتين .

وقال ابن العربى : هو بالمعجمتين تصحيف ، وإنما رويناه بالمهملتين . وهو الفرج . والمعنى : يستحلون الزنا . « نيل الأوطار ٨ / ٩٧ » .

(٣) المعازف : بالعين المهملة والزاى بعدها فاء ، جمع معزفة بفتح الزاى . قال الشوكانى : وهى آلات الملاهى ، ونقل القرطبى عن الجوهرى : أن المعازف : الغناء ، والذى فى صحاحه أنها اللهو ، وقيل : صوت الملاهى . وفى حواشى الدمياطى : المعازف =

٧ ــ وعن جبير بن نفير قال : قال رسول الله ﷺ : « **لتستصعبن الأرض بأهلها حتى لا يكون على ظهرها أهل بيت مدر ولا وبر ، وليبتلين آخر هذه الأمة بالرجف ، فإن تابوا تاب الله عليهم ، وإن عادوا عاد الله عليهم بالرجف والقذف والمسخ والصواعق** » .

وقوله : « **لتستصعبن الأرض بأهلها** » ، أي : تبقى الأرض لشدة الزلازل وكثرة الأهوال كظهر البعير الصعب الذي لايستقر عليه راكب ، ولا حمل إلا ألقاه حتى لايكون على ظهرها أهل بيت مجتمع شملهم منتظم أمرهم ، ألا تشتتوا وتفرقوا بالقتل والسبي والجور والغلاء ومايشبه ذلك من مفرقات الجموع ومخليات الربوع ، ومن اعتبر زماننا هذا وجده قد كثر في أهله هذا .

= الدفوف وغيرها مما يضرب به ، ويطلق على الغناء : عزف ، وعلى كل لعب : عزف . « نيل الأوطار ٨ / ١٩٨ » .

والحديث أخرجه ابن ماجه عن أبي مالك الأشعرى حديث : (٤٠٢٠) : ٢ / ١٣٣٣ ، وأبو داود ، وصححه ابن حبان .

وأخرجه الطبرانى فى الكبير من طريق جعفر الفريابى . وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى .

وأخرجه أيضاً البخارى فى صحيحه عن أبى مالك الأشعرى مرفوعاً ، بلفظ : « ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير ، والخمر والمعازف ، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم لحاجة فيقولون : ارجع إلينا غداً ، فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة » .

انظر : « نيل الأوطار ٨ / ٩٨ ، فتح البارى ١٠ / ٥١ ، و سنن أبو داود ٢ / ٣٦٩ والسنن الكبرى ١٠ / ٢٢١ ، والمحلى لابن حزم ٩ / ٧١ » .

٨ ــ عن صحار قال : قال رسول الله ﷺ : « **لاتقوم الساعة حتى يخسف بقبائل ، فيقال : من بقى من بنى فلان**»[١]

٩ ــ وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول : « لاتقوم الساعة حتى يمشي الرجلان إلى الأمر يعملانه ، فيمسخ أحدهما قرداً أو خنزيراً ، فلا يمنع الذي نجا منهما ما رأي بصاحبه أن يمشي إلى شأنه ذلك حتى يقضي شهوته منه وحتى يمشي الرجلان إلى الأمر فيعملانه فيخسف بأحدهما ، فلا يمنع الذي نجا منهما ما رأى بصاحبه أن يمضي إلى شأنه ذلك حتى يقضي شهوته منه » .

١٠ ــ وقال مالك بن دينار : «ابلغني أن ريحاً تكون في آخر الزمان عظيمة ، فيفزع الناس إلى علمائهم فيجدونهم قد مسخوا .

١١ ــ عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « **ان الله قد حرم القينة**[٢] **، وبيعها ، وثمنها ، وتعليمها ، واستماع إليها** » . ثم

---

(١) أورده السيوطى فى الجامع الكبير ، بلفظ : « لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل حتى يقال : من بقى من بنى فلان » وعزاه لأحمد بن حنبل فى المسند ، والبغوى ، وابن قانع ، والطبرانى ، والحاكم فى المستدرك عن عبد الرحمن بن صحار بن صخر العبدى ، عن أبيه ، « الجامع الكبير ١ / ٩٠٢ خط ، مجمع الزوائد ٨ / ٩ » .

(٢)القينة : هى الجارية التى تغنى للرجال فى مجلس الشرب .

والحديث أخرجه بهذا اللفظ عن عائشة ، الطبرانى فى الأوسط ، وقال الهيثمى : « فيه اثنان لم أجد من ذكرهما ، وليث بن أبى سليم مدلس . وأخرجه أحمد بن حنبل فى المسند ، والحميدى فى مسنده ، وسعيد بن منصور ، وابن ماجة ، والطبرى ، والبغوى فى التفسير ، وابن الجوزى فى تلبيس إبليس ، وابن حزم .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل عن ابن عمر ، بلفظ : « إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة الغبيراء وكل مسكر حرام » وأخرجه أبو داود ، بلفظ : « إن الله حرم على أمتى الخمر والميسر والمزر والكوبة والقنين – وهو العود – » وأورده أيضاً باللفظ الأخير السيوطى فى الكبير وعزاه للبيهقى عن ابن عمر ، وعن قيس بن سعد مع اختلاف يسير فى اللفظ=

قرأ قوله تعالى : ﴿ **ومن الناس من يشتري لهو الحديث** ﴾ . فقال : « **والله هو الغناء وأشباهه** » (١) .

١٢ ــ وقال إبن مسعود : « الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ » .

١٣ ــ وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ** » (٢).

= وأخرج الطبرانى عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : القينة سحت وغناؤها حرام ، والنظر إليها حرام ، وثمنها مثل ثمن الكلب سحت ، ومن نبت لحمه على السحت فالنار أولى به » وقال الهيثمى : « فيه يزيد بن عبد الملك النوفلى وهو ضعيف ضعفه جمهور الأئمة ، ونقل عن ابن معين فى رواية لا بأس به ، وضعفه فى أخرى » .

وأخرج ابن أبى يعلى عن على قال : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات والنواحات ، وشرائهن ، وبيعهن ، وقال كسبهن حرام » .

انظر : « مجمع الزوائد ٤ / ٩٠ ، الجامع الكبير ١ / ٢٤١ خط ، نيل الأوطار ٨ / ٩٧ » تحفة الأحوذى ٢ / ٢٥٩ ، ومسند أحمد ٥ / ٢٥٧ : ٢٦٨ ، ومسند الحميدى ٢ / ٤٠٥ ، وسنن ابن ماجة ٢ / ٧٣٣ ، وتفسير البغوى ٦ / ٤٥١ ، وتفسير الطبرى ٢١ / ٦٠ ، وتلبيس إبليس ١ / ٢٣٢ ، والمحلى ٩ / ٦٧ » .

(١) قال المناوى فى تعليقه على الحديث : « يا لها من صفقة فى غاية الخسران ، حيث باع سماع الخطاب من الرحمن بسماع المعازف والألحان ، والجلوس على منابر الدر والياقوت بالجلوس فى مجالس الفسوق . ومذهب الشافعى أنه مكروه تنزيهاً عند أمن الفتنة وأخذ جمع بظاهره فحرموا فعله واستماعه مطلقاً .

(٢) أورده ابن حجر فى « كف الرعاع » وعزاه للبيهقى ، وأبو داود ، وقال : « ورواه البيهقى أيضاً موقوفاً ، وفى الباب عن أبى هريرة أيضاً رواه ابن عدى .

وأورده السيوطى فى الصغير ، وضعفه ، وعزاه للبيهقى عن جابر ، وقال المناوى : « فيه على بن حماد ، قال الدار قطنى : متروك ، عبد الله بن عبد العزيز بن أبى رواد ، قال أبو حاتم أحاديثه منكرة ، وقال ابن الجنيد : لا يساوى فلساً ، وإبراهيم بن طهمان مختلف فيه . وقال المناوى أيضاً : رواه أبو عدى عن أبى هريرة ، والديلمى عنه ، وعن أنس قال : ابن القطان : وهو ضعيف ، وقال النووى : لا يصح ، وأقره الزركشى ، وقال العراقى : رفعه غير صحيح لأن فى إسناده من لم يسم . =

١٣ ــ وعن أبن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿ **وأنتم سامدون** ﴾ . قال : « هو الغناء بالحميرية »[١] .

أسمد لنا ، أي : غن لنا . يعني أن لغة حمير من أهل اليمن إذا أمروا المغني أن يغنيهم ، قالوا : أسمد لنا .

١٤ ــ وقال ابن مسعود : إذا ركب الرجل الدابة ولم يسم الله تعالى ردفه الشيطان . قال له : تغنه فإن كان لا يحسن قال له : تمنه .

= وقال المرحوم عبد القادر عطا فى « هذا حلال وهذا حرام » : « إن الموقوف منه على ابن مسعود أصح من المرفوع إلى رسول الله ﷺ ، فصحة الحديث موقوفاً على ابن مسعود دليل على تحريم الغناء كذلك ، ولا يمكن أن يحرم ابن مسعود شيئاً من عند نفسه وهو أمين سر الرسول ﷺ ، وقد قال فيه : « رضيت لأمتى ما رضى لها ابن أم عبد » يعنى : ابن مسعود » .

وقال ابن طاهر : أصح الأسانيد فى ذلك أنه من قول إبراهيم .

والحديث أخرجه الديلمى أيضاً عن أبى هريرة ، بلفظ : « حب الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء العشب » .

وأخرج ابن صصرى فى أماليه عن ابن مسعود ، بلفظ : « إياكم وسماع المعازف والغناء ، فإنهما ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل » .

انظر : « الجامع الصغير ٥٨٠٩ ، ٥٨١٠ ، والجامع الكبير خط ١ / ٤٣٣ ، وكف الرعاع ٢٧٠ ، ونيل الأوطار ٨ / ٩٨ ، وهذا حلال وهذا حرام ٢٠٤ ، وفيض القدير ٤ / ٤١٣ والمقاصد الحسنة ، للسخاوى ٧٣١ ، وكشف الخفا ١٨٠٨ ، أسنى المطالب ٩٥٠ ، والفوائد المجموعة ٢٥٤ ، والأسرار المرفوعة للقارى ٣١١ ، وتمييز الطيب من الخبيث ٩٠٨ ، والتذكرة فى الأحاديث المشتهرة للزركشى ، كتاب الأحكام حديث ٢٠ والدر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة ، للسيوطى ، حديث ٣٠٨ ، سنن أبى داود ٢ / ٥٧٩ ، وإحياء علوم الدين ٢ / ٢٨٣ ، والسنن الكبرى ١٠ / ٢٢٣ ، والمحلى لابن حزم ٩ / ٦٩ ، ومصنف عبد الرزاق ١١ / ٤ ، وتفسير البغوى ٦ / ٤٥٢ ، وإغاثة اللهفان ١ / ٢٦٦ ، وتلخيص الحبير ٤ / ١٩٩ ، والمستدرك ٣ / ٦٢ ، فتح البارى ٧ / ١٠٢ » .

(١) رواه الطبرى فى تفسيره – سورة النجم – ٢٧ / ٨٢ .

١٥ ــ عن أبي أمامة رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « **ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله إليه شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك** » .

١٦ ــ ومر ابن عمر على قوم محرمين وفيهم رجل يغني ، فقال : « ألا لاسمع الله لكم » ، ومر بجارية صغيرة تغني ، فقال : « لو ترك أحداً لترك هذه الجارية » (١) .

١٧ ــ وسأل إنسان القاسم بن محمد عن الغناء ؟ فقال : أنهاكم عنه وأكرهه لك . قال : أحرام هو ؟ قال : انظر يا ابن أخي إذا ميز الله الحق من الباطل في أيهما يجعل الغناء ؟ (٢)

١٨ ــ وقال الشعبي : لعن الله المغني والمغني له .

١٩ ــ قيل : وكان رجل يكثر الجلوس في المسجد ، فتركه واتخذ قينة ولها بها عن المسجد ، فكتب إليه بعض إخوانه يقول : أنظر يا أخي من أي شيء خرجت ، وفي أي شيء دخلت ، وعلى من أقبلت ومن أقبل عليك وعمن أعرضت ، ومن أعرض عنك ، فإنك ان أحسنت النظر علمت أنك خرجت من النور ودخلت في الظلمة ، وأعرضت عن الله وأعرض عنك .

٢٠ ــ وكتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده(٣) خذهم بالجفاء فهو أمنع لإقدامهم ، وترك الصبحة فإن عادتها تكسب الغفلة

---

(١) أخرجه البخارى عن عبد الله بن دينار ، قال : خرجت مع عبد الله إلى السوق فمر على جارية صغيرة وهى تغنى ، فقال : « إن الشيطان لو ترك أحداً لترك هذه » انظر : « الأدب المفرد ٢ / ٢٥٦ » .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن ، وأورده ابن الجوزى فى تلبيس إبليس .
انظر : « السنن الكبرى ١٠ / ٢٢٤ ، وتلبيس إبليس ٢٣٥ » .

(٣) انظر هذا النص كاملا فى سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزى : ٢٩٦ .

وقلة الضحك ، فإن كثرته تميت القلب (١) ، وليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف ، واستماع الأغاني ،واللهج بهما ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب الماء .

وليفتتح كل غلام منهم بجزء من القرآن ، يثبت في قراءته ، فإذا فرغ منه تناول نبله وقوسه ، وخرج إلى الغرض حافياً ، فرمي سبعة أرشاق ثم انصرف إلى القائلة ، فإن ابن مسعود كان يقول : « يا بني قيلوا فإن الشياطين لاتقيل (٢) .

قوله : الصبحة التي نهاهم عنها فإنها هي النوم بعد طلوع الصبح .

٢١ ــ وقال يزيد بن الوليد : يابني أمية ، إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء ، ويزيد الشهوة ، ويهدم المروءة ، وانه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل السكر ، فإن كنتم لابد فاعلين فجنبوه النساء

---

(١) هذه إشارة إلى حديث أخرجه ابن ماجة عن أبى هريرة ، بلفظ : « لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب » وأخرجه العسكرى عن أبى هريرة فى حديث طويل ، فيه : « .... لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب » وأخرجه أيضاً القضاعى ، عن أبى هريرة ، بلفظ : « كثرة الضحك ... » .

انظر : « المقاصد الحسنة ٧٩٥ » .

(٢) أخرجه البزار من حديث أنس مرفوعاً ، والطبرانى من جهة يزيد بن أبى خالد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس مرفوعاً . وقال الزركشى : « لم يروه عن أبى خالد إلا كثير بن مروان » .

انظر الحديث فى : « كشف الخفا ٣٣٠ ، ١٩٠٨ ، وأسنى المطالب ١٠١٠ ، والمقاصد الحسنة ١٠٢ ، والتذكرة فى الأحاديث المشتهرة للزركشى ، كتاب الحكم والآداب ، حديث ٣٤ ، والدرر المنتثرة للسيوطى ٣١٨ » .

والصبيان ، فإن الغناء داعية الزنا . (١)

٢٢ ــ وقال الفضيل بن عياض : « الغناء رقية الزنا » (٢) .

٢٣ ــ وقال رافع بن حفص المدني : أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : الساحرة ، والنائحة ، والمغنية ، والخائنة لبعلها ، من أدرك ذلك الزمان فالأولى به طول الحزن .

٢٤ ــ وقال على بن الحسين:«ما قدمت أمة فيها البربط (٣) يعنى : اللعب بالعود .

٢٥ ــ عن زيد بن على ، قال : قال رجل : يارسول الله ، متى الساعة ؟ فزبره رسول الله ﷺ حتى إذا صلى الفجر ، رفع رأسه إلى السماء ، فقال : تبارك الله خالقها ورافعها ومبدلها وطاويها كطي السجل للكتاب . ثم قال : أين السائل عن الساعة ؟ قال : فجثا رجل من آخر القوم على ركبتيه ، فإذا هو عمر بن الخطاب . فقال رسول الله ﷺ : « **ذلك عند حيف الأئمة ، وتكذيب بالقدر ، وإيمان بالنجوم ، وقوم يتخذون الأمانة مغنماً ، والزكاة مغرماً ، والفاحشة زيادة** » . فزعم أنه سأل إياه عنها ، فقال : **الرجلان من أهل الفسق يصنع أحدهما لصاحبه طعاماً وشراباً ، ويأتيه بالمزاه ، فيقول : اصنع لي كما صنعت لك ، فيتزاورون على ذلك ، فعند ذلك قال : هلكت أمتي يابن الخطاب** »

---

(١) أورده ابن كثير فى البداية والنهاية ، وعزاه لابن أبى الدنيا « البداية والنهاية ١٠ / ١٦ » .

(٢) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزى ص ٢٣٥ .

(٣) البربط : العود ، معرب ، بكسر الراء ، أى : صدر الأوز لأنه يشبه ، « وبر » بالفارسية : الصدر ، والبربط : ملهاة تشبه العود .

والأثر أورده ابن كثير فى البداية والنهاية ١ / ١١٢ .

٢٦ ــ وعنه ﷺ أنه قال حين سأله رجل ، فقال : يارسول الله ، أتنهانا عن البكاء وتبكي ؟ قال : « **إنما نهيت عن صوتين أحمقين ، فاجرين (صوت) عند نغمة لهو ولعب ، ومزامير شيطان ، وصوت عند مصيبة ، وخمش وجوه ، وشق جيوب ، ورنة شيطان** » .

٢٧ ــ وقال الحسن رحمه الله : صوتان ملعونان : مزمار عند نغمة ، ورنة عند مصيبة . وقال : وذكر الله المؤمنين ، فقال : ﴿ **وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم** ﴾ وجعلتم أنتم في أموالكم حقاً معلوماً للمغنية عند النغمة ، وللنائحة عند المصيبة .

٢٨ ــ وكان حذيفة يحدث عن رسول الله ﷺ : « **لايتشبه الرجل بالمرأة في لبسها ، ولاتتشبه المرأة بالرجل في لبسه** » . قال : وأنتم تخرجون النساء في ثياب الرجال ، وتخرجون الرجال في ثياب النساء ، لابر ولاتقوى ، ولاغيرة ولاحياء . قال : ويموت الميت فيأتون بأمة مستأجرة تفتن أحياءهم في دورهم ، وتؤذي أمواتهم في قبورهم تمنعهم أجرهم في الآخرة لما يعطونها من أجرها في الدنيا . وها عسى أن تقول النائحة : أيها الناس اني آمركم بما نهاكم الله عنه ، وأنهاكم عما أمركم الله به . ألا ان الله أمر بالصبر وأنا أنهاكم أن تصبروا . ألا أن الله أنهاكم عن الجزع وأنا آمركم أن تجزعوا .

٢٩ ــ وعن نافع قال : كنت أسير مع عبد الله بن عمر في طريق ، فسمع زمارة راع ، فوضع أصبعيه في أذنيه ثم عدل عن طريق ، فلم يزل يقول : يانافع أتسمع ، قلت : لا ، فأخرج أصبعيه من أذنيه ، ثم رجع إلى الطريق ، وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع (١) .

٣٠ ــ وقال أنس رضي الله عنه : « أخبث الكسب كسب الزمارة » .

---

(١) أخرجه البيهقي في سننه : ١٠ / ٢٢٢ .

٣١ ــ وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ « **إن الله بعثني رحمة وهدى للعالمين ، بعثني لأمحق المعازف والمزامير ، وأمزق الجاهلية والأوثان ، وحلف ربي بعزته لايشرب أحد الخمر في الدنيا إلا سقاه مثلها في شر الحميم يوم القيامة ، ولا يدعها أحد فى الدنيا إلا سقاه إياها في حظيرة القدس حتى تقنع نفسه** » (١) .

٣٢ ــ وعن محمد بن المنكدر أنه قال : إذا كان يوم القيامة ينادي : أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم عن اللهو ومزامير الشيطان ؟ أسكنوهم رياض المسك . ثم يقول للملائكة : أسمعوهم حمدي وثنائي ، وأعلموهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

٣٣ ــ وعن مجاهد فى قول الله تعالى : ﴿ **واستفزز من استطعت منهم بصوتك** ﴾ . قال : المزمار ﴿ **وأجلب عليهم بخيلك ورجلك** ﴾ قال : كل راكب ركب في معصية الله فهو في خيل إبليس ، وكل رَاجِل في معصية الله فهو في رَجْل إبليس (٢)

٣٤ ــ وعن ابن عباس ، عن النبى ﷺ ، قال : « **ان الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة** » وهي الطبل . قال : « **كل مسكر حرام** »(٣) .

٣٥ ــ وعن قيس بن سعد ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « **إن ربي حرم الخمر ، والميسر ، والقنين ، والكوبة** »(٤) .

---

(١) أخرجه الطيالسى فى مسنده ، وسعيد بن منصور ، وأحمد بن حنبل فى مسنده ، وابن ماجة فى سننه ، والطبرانى ، والبغوى فى تفسيره ، والبيهقى فى الشعب ، وابن حزم ، وفى ألفاظهم اختلاف يسير فى اللفظ .

أنظر : « مسند الطيالسى ١ / ٣٣٨ ، المحلى لابن حزم ٩ / ٧١ ، ومسند أحمد بن حنبل ٥ / ٢٥٧ ، ٢٦٨ ، ومسند الحميدى ٢ / ٢٠٥ ، وسنن ابن ماجة ٢ / ٧٣٣ ، ومجمع الزوائد ٥ / ٦٩ ، وتفسير البغوى ٦ / ٤٥٢ ، وتلبيس إبليس ٢٣٣ » .

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره – سورة الإسراء : ١٥ / ١١٨ ، ١١٩ .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن : ١٠ / ٢٢١ .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن : ١٠ / ٢٢٢ .

الميسر هو : القمار . والقنين هو : العود ، وقيل : القنين لعبة من لعب القمار . والكوبة : الطبل ، وقيل : العود والنرد

٣٦ ــ وقال سويد بن عقلة : « الملائكة لا تدخل بيتاً فيه دف » .

٣٧ ــ وقال الحسن : « ليس الدف من سنة المسلمين في شيء »

٣٨ ــ وكان عاصم بن أبي هبيرة لايرى دفاً إلا كسره ، فلما كبر أخذ دفاً ، فجعل يطأ عليه برجليه ، فلم ينكسر ، فقال : « لم يغلبني شيطان لهم غير هذا » .

٣٩ ــ وقال إبراهيم : « كانوا يأخذون بأفواه السكك يخرقون الدفوف التي مع الجواري » . يعني : أصحاب ابن مسعود كانوا يقفون في رؤوس الدروب لإزالة هذا المنكر .

٤٠ ــ عن بريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ ، قال : **مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِشِيرِ (١)فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ** » .

---

(١) قال النووى : النردشير هو النرد عجمى معرب ، وشير : معناه : حلو . وكذا فى النهاية ، وقيل هو خشبة قصيرة ذات فصوص يلعب بها . وقيل إنما سمى بذلك الاسم لأن واضعه أردشير بن بابك من ملوك الفرس .

والحديث بهذا اللفظ لم أجده عن بريدة ، ولكن حديث بريدة فى هذا الباب بلفظ : « من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه » أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود .

أما لفظ الحديث هنا ، فقد أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة ومالك فى موطأه عن أبى موسى ورجال إسناده ثقات . وأخرجه أيضاً الحاكم والدارقطنى والبيهقى .

وأورده السيوطى فى جامعه الكبير ، بلفظ : « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله » وعزاه لأبى داود والحاكم فى المستدرك ، والبيهقى عن أبى موسى .

وأورده أيضاً فى الصغير ، وصححه ، وعزاه لأحمد بن حنبل ، وأبى داود ، والحاكم فى المستدرك ، وقال الحاكم : صحيح على شرطهما ، وأقره الذهبى ، ولم يضعفه أبو داود ، قال =

٤١ ــ وعنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « **لايقلب كعابها** (١)**أحد ينتظر ما تأتي به إلا عصى الله ورسوله** » . يعنى : اللاعب بكعاب النرد إذا ضرب بها ، ينتظر ما تخرج له منها من الظفر والفوز ، فذلك هو : المقامر ، والمقامر فاسق .

٤٢ ــ وعنه ﷺ أنه قال : « **مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلي ، فإن الله لايقبل صلاته ، ومثله كمثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير** (٢)» .

= ابن حجر : ووهم من عزاه لمسلم .

انظر الحديث فى : « الجامع الكبير ١ / ٨٣٢ والجامع الصغير ٩٠٠٧ ، ونيل الأوطار ٨ / ٩٥ ، وفيض القدير ٦ / ٢١٩ ، ومسند أحمد بن حنبل ٥ / ٣٦١ ، وصحيح مسلم ٧ / ٥٠ ، وسنن أبو داود ٢ / ٥٨٢ ، وسنن ابن ماجة ٢ / ١٢٣٨ ، مساوىء الأخلاق للخرائطى ٦٧ ، والسنن الكبرى للبيهقى ١٠ / ٢١٤ ، وموطأ مالك ٤ / ٣٥٦ ، ومسند أبو داود الطيالسى ١ / ٣٥١ ، والأدب المفرد للبخارى ٤٣٤ ، والمستدرك ١ / ٥٠ ، وتاريخ بغداد للخطيب ٧ / ٣٥٢ .

(١) هى فصوص النرد ، وقد كرهها عامة الصحابة ، وروى أنه رخص فيها ابن مغفل وابن المسيب على غير قمار .

والحديث أخرجه البيهقى أيضاً عن أبى موسى الأشعرى . وأورده السيوطى فى الجامع الكبير وعزاه لابن أبى الدنيا والبيهقى عن أبى موسى الأشعرى .

وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، وأحمد بن حنبل فى المسند ، عن أبى موسى الأشعرى ، مرفوعاً بلفظ : « من ضرب بالكعاب فقد عصى الله ورسوله » .

انظر : « الجامع الكبير للسيوطى ١ / ٩٣٧ خط ، ومسند أحمد بن حنبل ٤ / ٣٩٢ ، ومصنف عبد الرزاق ١٠ / ٤٦٦ ، والسنن الكبرى ١٠ / ٢١٥ » .

(٢) أخرج مسلم وأحمد وأبو داود عن بريدة أن النبى ﷺ قال :« من لعب بالنردشير ، فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه » .

قال الشوكانى : قال النووى : وهذا الحديث حجة للشافعى والجمهور فى تحريم اللعب بالنرد ، وقال أبو إسحق المروزى يكره ولا يحرم .

وأخرجه أحمد ، والبخارى فى تاريخه ، والطبرانى ، وأبو يعلى ، والبيهقى والأجرى عن =

٤٣ ــ وعنه ﷺ أنه قال : « **اتقوا هاتين اللعبتين المشؤمتين اللتين تزجران زجراً ، فإنهما من ميسر العجم** » (١) .

إنما سماهما المشؤمتين لما فيهما من النقط السود ، فهي فيهما كالوشم . وقوله « **تزجران زجراً** » أي : تخرجان النصيب بغير حق ولا أصل ، وإنما هو من جهة الإنفاق كما يفعل زاجر الطير ، وهو الذي يأخذ الفأل من أصواتها ، فيصيب ويخطىء بغير حق ولا أصل .

٤٤ ــ وقال ابن عمر : « اللاعب بالنرد قماراً كالمدهن بودك الخنزير »(٢) يعني : بدهنه .

= محمد بن كعب ، مرفوعاً بلفظ : « من لعب بالميسر ثم قام يصلي فمثله كمثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير .

انظر : « احمد بن حنبل في مسنده ٥ / ٣٦١ ، ٣٧٠ ، والتاريخ الكبير للبخاري ٧ / ٢٩١ ، ومجمع الزوائد ٨ / ١١٣ ، ومسند أبو يعلى ٢ / ١٢٨ ، والمحلى لابن حزم ٩ / ٧٤ ، والأدب المفرد ٤٣٥ ، والسنن الكبرى ١٠/ ٢١٥ ، وصحيح مسلم ٧ / ٥٠ ، وسنن أبو داود ٢ / ٥٨٢ ، وسنن ابن ماجة ٢ / ١٢٣٨ ، ومساوىء الأخلاق ٦٧ » .

(١) انفرد به ابن أبي الدنيا بهذا اللفظ ، وأورده السيوطي في الكبير وعزاه للمصنف « الجامع الكبر ١ / ١٧ » .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن ابن عباس ، مرفوعاً بلفظ : « اتقوا الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجراً .

وأخرجه أحمد بن حنبل ، والبيهقي عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ : « إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجراً فإنهما من الميسر » وأخرجه أيضاً بهذا اللفظ عن ابن مسعود موقوف عبد الرزاق والبخاري في الأدب المفرد ، وابن أبي حاتم والطبري في التفسير . والخرائطي في مساوىء الأخلاق .

أنظر : « السنن الكبرى ١٠ / ٢١٥ ، ومساوىء الأخلاق للخرائطي ٦٧ ، مسند أحمد بن حنبل ١ / ٤٤٦ ، ومصنف عبد الرزاق ١٠ / ٤٦٦ ، والأدب المفرد ٤٣٤ ، تفسير الطبري ٣ / ٥٥ » .

(٢) رواه البيهقي في سننه بنحوه : ١٠ / ٢١٦ .

٤٥ ــ وعن يحيى بن أبي كثير أنه مر على قوم يلعبون بالنرد ، فقال: « قلوب لاهية ، وأيد عاملة ، وألسنة لاغية » .

٤٦ ــ وسئل عبد الله بن نافع عن الشطرنج والنرد ، فقال ما أدركت أحداً من علمائنا إلا وهو يكرههما . هكذا كان مالك يقول .

وسئل عن شهادتهم ، فقال : « لاتقبل شهادتهم ، ولا كرامة ، أن يكون يخفي ذلك ولايلعنه » . وهكذا كان مالك يقول .

وكذلك في الشطرنج قوله في الغناء : لاتقبل له شهادة .

٤٧ ــ وعن علي رضي الله عنه أنه مر على قوم يلعبون بالشطرنج ، فقال : ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون لئن يمس أحدكم جمراً حتى يطفأ ، فخير له من أن يمسها (١) .

٤٨ ــ وسئل أبو جعفر عن الشطرنج ، فقال : « دعونا من هذه المجوسية » .

٤٩ ــ وقيل لإبراهيم : ما تقول في اللعب بالشطرنج ؟ فقال : « انها ملعونة » .

٥٠ ــ ورأى رجل من الشام في منامه « أنه يغفر لكل مؤمن ومسلم في كل يوم اثنتا عشرة مرة إلا أصحاب الشاه » . يعني : الشطرنج .

٥١ ــ وقال مالك : الشطرنج من النرد .

٥٢ ــ وبلغنا عن ابن عباس أنه وَلِيَ مال يتيم فوجدها فأحرقها .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٢١٢ ، وابن حزم في المحلى ٩ / ٧٥ ، بدون زيادة « لن يمس » إلى آخر الحديث .

(٢) رواه البيهقي في سننه : ١٠ / ٢١٢ .

٥٣ ــ وسئل ابن عمر عن الشطرنج ؟ فقال هي شر من النرد من وجهين ، أحدهما : أن النرد ليس فيه من شغل القلب بطول الفكر ، مثل ما في الشطرنج ، فإنها تحتاج إلى طول الفكر فتؤدي إلى تضييع الوقت .

والثانى : أن النرد ليس بين أهله فيه من المنازعة مثل ما في الشطرنج ، فإن لغوهم عليها كثير ، وجدالهم فيها شديد ، ومع ذلك فإن ميل الناس إلى الشطرنج أشد ، واشتغالهم به أكثر . فلهذا قال : شر من النرد . وهو يعلم أن النص في تحريم النرد صحيح ، والإجماع عليها منعقد ، بخلاف الشطرنج فإنها أيسر بكثير .

٥٤ ــ ورأى أيوب قوماً يلعبون بالشطرنج ، فقال : حدثنا محمد بن المنكدر قال : من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله . فقيل له : ليس هذا نرداً ، فقال : النرد والشطرنج سواء (١) .

---

(١) وقد حرم الشافعي والجمهور اللعب بالنرد ، وقال أبو إسحاق المروزى : يكره ولا يحرم . وقيل : تحريمه أن وضعه على هيئة الفلك بصورة شمس وقمر وتأثيرات مختلفة تحدث عند اقترانات أوضاعه ليدل بذلك على أن أقضية الأمور كلها مقدرة بقضاء الله ليس للكسب فيها مدخل ولهذا ينتظر اللاعب به ما يقتضى له به .

وقد اختلف فى الشطرنج ، وقال النووى : مذهبنا أنه مكروه وليس بحرام ، وهو مروى عن جماعة من التابعين . وقال مالك وأحمد : هو حرام ، قال مالك : هو شر من النرد وألهى .

ويقول المرحوم عبد القادر عطا فى « هذا حلال وهذا حرام » : « ان الرأى فيه متردد بين التحريم والكراهة وليس منه شبه من الأزلام ولعب « الحظ » مثل النرد و « الكنشينة » ، وإنما قائم على التفكير ، ولهذا نرى أنه إذا ألهى عن واجب دينى أو اقترن بمقامرة فهو حرام ، وإلا فمكروه ، وبهذا قال النووى فى فتواه .

ويقول المرحوم السيد سابق فى « فقه السنة » : والذين أباحوه اشترطوا لإباحته الشروط الآتية : ١ ــ أن لا يشغل عن واجب من واجبات الدين . ٢ ــ أن لا يخالطه قمار . ٣ ــ أن لا يصدر أثناء اللعب ما يخالف شرع الله .

انظر : « نيل الأوطار ٨ / ٩٦ ، وفقه السنة ٣ / ٥١٤ ، وهذا حلال وهذا حرام ٢١٠ » .

٥٥ ــ وعن صالح بن الخليل ، أن رسول الله ﷺ أمر بقطع المراجيح[1] وكان أبو بردة إذا رأى أحد من أهله وولده يلعب على المراجيح ضربهم وكسرهم .

٥٦ ــ وعن عطاء ، وطاووس ، ومجاهد قالوا : كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز (٢) .

٥٧ ــ وقال إبن سيرين : ما كان من شيء فيه قمار أو صياح أو سّر فهو من الميسر .

٥٨ ــ وسئل الحسن عن دقاق البيض ، قال : لايصلح .

٥٩ ــ وعنه أنه يرخص في قمار البيض للصبيان . وكان ابن سيرين يكرهه . وكان ابن المسيب لايري بأساً بكسر البيض الذي يتقامر به الصبيان . وكذلك الحسن إنما رخص في هذا لأنه رأى الصبيان غير مكلفين ، فلم ير لفعلهم أثراً في التحريم بخلاف البالغين ، فإن قمارهم معصية وما يكسبونه به حرام .

٦٠ ــ وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يتبع حمامة ، فقال : « **شيطان يتبع شيطانه** » (٣) .

---

(١) رواه البيهقي في سننه : ١٠ / ٢٢١ وهو منقطع .

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم والطبرانى وأبو الشيخ ، عبد الرزاق ، والطبرى ، .

انظر : « فتح القدير للشوكانى ٢ / ٧٥ ، والدر المنثور للسيوطى ٢ / ٣٢٠ .والمصنف لعبد الرزاق ١٠ / ٤٦٧ ، وتفسير الطبرى ٤ / ٣٢٤ ، والسنن الكبرى ١٠ / ٢١٣ » .

(٣) أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة ، وقال الشوكانى : فى إسناده محمد بن عمرو ابن علقمة الليثى ، استشهد به مسلم ، ووثقه ابن معين ومحمد بن يحيى الذهلى والنسائى ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به ، وقال ابن معين مرة : ما زال الناس يتقون حديثه ، وقال السعدى : ليس بالقوى . وقال ابن المدينى : سألت يحيى القطان عنه كيف هو ؟ قال : تريد العفو أو تشدد ، قلت : بل أشدد ، قال : فليس هو ممن تريد .

والحديث دليل على كراهة اللعب بالحمام ، وأنه من اللهو الذى لم يؤذن فيه ، وقال =

٦١ ــ وعن مجاهد في قوله تعالى : ﴿**أتبنون بكل ريع آية تعبثون**﴾ قال : بروج الحمام (١)

٦٢ ــ وقيل : كان ملاعب آل فرعون الحمام .

٦٣ ــ وقال إبراهيم : « من لعب بالحمام الطيارة لم يمت حتى يذوق طعم الفقر » . وكان شريح لايجير صاحب حمام ولا حمامة .

٦٤ ــ وقال سفيان : « اننا سمعنا لعبا بالجلاهق ، ولعباً بالحمام هو عمل قوم لوط »

الجلاهق : قوس البندق ، وكراهيتها لأجل أنها لاتسيل دم الصيد ، فصيدها في الغالب موقوذ .

٦٥ ــ وعن ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال : « **فمن عمل عمل قوم لوط يقتل الفاعل والمفعول به** » .

٦٦ ــ وقال إبراهيم : لو كان أحد ينبغي له أن يرجم مرتين ، لرجم اللوطي » .

يعني : لو أمكن أن يحيا المرجوم بعد قتله بالحجارة لكان اللوطي . إذا رجم وقتل بالرجم ، ثم حي يستوجب أن يرجم مرة أخري حتى يقتل . أي ذنب أعظم من أن يكتفي بالرجم مرة واحدة ، بخلاف الزاني فإنه يكفيه عقوبة وطهارة رجم مرة ،

= جمع من العلماء لكراهته ، ولا يبعد على فرض انتهاض الحديث تحريمه ، لأن تسمية فاعله شيطاناً يدل على ذلك ، وتسمية الحمامة شيطانة ، إما لأنها سبب ابتاع الرجل لها ، أو أنها تفعل فعل الشيطان حتى يتولع الإنسان بمتابعتها ، واللعب بها لحسن صورتها وجودة نقمتها ، وبهذا قال الشوكاني .

انظر : « مسند أحمد بن حنبل ٢ / ٣٤٥ ، ومصنف عبد الرزاق ١١ / ٣ ، والأدب المفرد للبخاري ٤٤١ ، وسنن أبو داود ٢ / ٥٨٢ ، وسنن ابن ماجة ٢ / ١٢٣٨ ، والسنن الكبرى ١٠ / ١٩ » .

(١) رواه الطبري في تفسيره – سورة الشعراء – بلفظ « بنيان الحمام » : ١٩ / ٩٥ .

واللوطي لايكفيه ذلك .

٦٧ ــ وسئل ابن عباس ، ماحد اللوطي ؟ قال : ننظر أعلامنا في القربة ، فيأتي منها ثم يتبع بالحجارة .

٦٨ ــ وقال مجاهد : ان الذي يعمل ذلك العمل ــ يعني عمل قوم لوط ــ لو اغتسل بكل قطرة نزلت من السماء وكل قطرة في الأرض لم يزل نجساً .

٦٩ ــ وقال الزهري : « اللوطي يرجم ، أحصن أو لم يحصن ، سنة ماضية » .

٧٠ ــ وعن واثلة بن الأسقع رفعه ، قال : « سحاق النساء بينهن لواط » .

وقيل : « ان غثيان بعضهن بعضاً كان على عهد تبع ، وهن أصحاب الرس ، لهن سبعون جلباباً من نار ، ودروع من نار ، وتاج من نار ، أعلموا بهذا نساءكم » .

٧١ ــ وقيل لمحمد بن علي : عذب الله نساء لوط بعمل رجالهم ، فقال : «الله أعدل من ذلك ، بل استغني الرجال بالرجال والنساء بالنساء » .

٧٢ ــ عن حويرثة بن أسماء ، عن عمه ، قال :حججت فنزلنا منزلًا ومعنا امرأة ، فنامت ، فانتبهت وحية منطوية قد جمعت رأسها مع ذنبها بين يديها . فهالنا ذلك وارتحلنا ، فلم تزل منطوية عليها لايضرها شيء حتى دخلنا أنصاب الحرم فانتابت . فدخلنا مكة فقضينا نسكنا وانصرفنا حتى إذا كنا بالمكان الذى تطوقت عليها فنامت ، فاستيقظت والحية منطوية عليها ، ثم صفرت الحية ، وإذا بالوادي يسيل علينا حيات فنهشتها حتى بقيت عظاماً . فقلنا لجارية لها : ويلك أخبرينا عن هذه المرأة ، قالت : بغت ثلاث مرات ، كل

مرة تلد ولداً ، فإذا وضعته سجرت التنور ثم ألقته فيه .

٧٣ ــ وعن عكرمة ، قال : « لعن رسول الله ﷺ البيت الذي يدخله المخنث » .

٧٤ ــ وعن عثمان رضي الله عنه ، أنه جلد رجلًا قال لرجل : يامخنث ، عشرين جلدة .

٧٥ ــ وسئل طاووس رحمه الله عن الرجل يأتي المرأة في عجزها ؟ فقال : ذلك كفر ، إنما هلكت قوم لوط ، بذلك صنعت الرجال بالرجال والنساء بالنساء .

★★★

ملحق الأحاديث

١ ــ عن أبي مالك الأشعري ، عن النبي ﷺ ، قال « **ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، ويضرب على رءوسهم المعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم القردة والخنازير** » .

٢ ــ عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء ، وقال : « **كل مسكر حرام** »

٣ ــ عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار** » ، ثم قال : « **إن الله ورسوله حرما الخمر والميسر والكوبة والغبيراء** » .

٤ ــ عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : دخل أبو بكر رضي الله عنه وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث ــ أو بغاث ــ شك الحارثي ، قالت : وليستا بمغنيتين ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : أمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ وذلك يوم عيد ، فقال رسول الله ﷺ : « **ياأبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا** »

٥ ــ قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال رسول الله ﷺ : « **ما من أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ، و ما أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل** » .

٦ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه سمع رسول الله ﷺ قال : « **ان الله تبارك وتعالى يغار ، وأن المؤمن يغار ، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه** » .

٧ ــ عن زيد بن أسلم ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **ان الغيرة من الإيمان ، وان المذاء من النفاق ، والمذّاء الديوث** » .

٨ ــ عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ أنه قال : « **ثلاثة لايدخلون الجنة : العاق والديه ، والديوث ، ورَجِلَةُ النساء** » .

٩ ــ عن علي بن أبي طالب ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **بعثت بكسر المزامير والمعازف ، وأقسم ربي عز وجل ، لايشرب عبد في الدنيا خمراً ، إلا سقاه الله يوم القيامة حميماً معذباً أو مغفوراً له** » . ثم قال رسول الله ﷺ : « **كسب المغنية حرام ، وكسب الزانية سحت ، وحق على الله عز وجل ألا يدخل الجنة لحم نبت من سحت** » .

١٠ ــ عن محمد بن حاطب الجمحي قال : قال رسول الله ﷺ : « **فصل ما بين الحلال والحرام الصوت وضرب الدف** » .

١١ ــ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ ، قال : « **أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال** » .

١٢ ــ عن عروة ، عن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال نبي الله ﷺ : « **يا عائشة ، ماكان معكم لهو ؟؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو** » .

١٣ ــ عن زوج ابنة أبي لهب ، قال : دخل علينا رسول الله ﷺ حين تزوجت درة بنت أبي لهب ، فقال : « **هل من لهو ؟** »

١٤ ــ عن صفوان بن أمية ، قال : كنا عند رسول الله ﷺ

فجاءعمرو بن مرة فقال : يارسول الله ، إن الله قد كتب على الشقوة فما أراني أرزق إلا من دفي بكفي فأذن لى في الغناء في غير فاحشة ، فقال رسول الله ﷺ : « **لا آذن لك ولا كرامة ، ولا نعمة عين ، كذبت ، أى عدو الله ، لقد رزقك الله طيباً حلالًا فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله عز وجل لك من حلاله ، لو كنت تقدمت إليك لفعلت بك وفعلت ، قم عني وتب إلى الله ، أما انك فعلت بعد التقدمة إليك ضربتك ضرباً وجيعاً ، وحلقت رأسك مثله ونفيتك من أهلك ، وأحللت سلبك نهبة لفتيان أهل المدينة** » .

فقام عمرو وبه من الشر والخزي ما لايعلمه إلا الله ، فلما ولى ، قال النبي ﷺ : « **هؤلاء العصاة من مات منهم بغير توبة حشره الله عز وجل يوم القيامة كما كان في الدنيا مخنثاً عرياناً ، لايستتر عن الناس بهدبة كلما قام صرع** » .

١٥ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « **ان أصدق بيت قالته الشعراء : ألا كل شيء ما خلا الله باطل** » .

١٦ ــ عن أنس بن مالك قال:قال رسول الله ﷺ : « **لست من ددٍ ، ولا دد مني** » .

١٧ ــ عن ابن محيريز ، أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدعي سمع رجلا بالشام يدعى أبا محمد ، يقول : ان الوتر واجب ، قال المخدعي : فرحت إلى عبادة بن الصامت ، فأخبرته ، فقال عبادة كذب أبو محمد ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن ، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن**

فليس له عند الله عز وجل عهد ان شاء عذبه وان شاء أدخله الجنة » .

الآثـار

١ ــ عن ابن عباس رضي الله عنه قال : « الدف حرام ، والمعازف حرام ، والكوبة حرام ، والمزمار حرام » .

٢ ــ عن عبد الله بن عمرو ، قال في هذه الآية : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون** ﴾ ، قال : « هي في التوراة : إن الله أنزل الحق ليذهب به الباطل ، ويبطل به اللعب والزفن والمزمارات والمزاهر والكنارات والتصاوير والشعر والخمر ، فمن طعمهما أقسم بيمينه وعزته لمن شربها بعد ما حرمتها لأعطشنه يوم القيامة ، ومن تركها بعد ما حرمتها سقيته إياها من حظيرة القدس » .

٣ ــ عن عمرو بن الحارث ، أن بكير بن الأشج حدثه ، أن أم علقمة ، أخبرته أن بنات أخي عائشة رضي الله عنها خفضن فَأَلِمْنَ ذلك ، فقيل لعائشة : يا أم المؤمنين : ألا تدعو لهن من يلهيهن ، قالت : بلى . قالت : فأرسلت إلى فلان المغني ، فأتاهم ، فمرت به عائشة رضي الله عنها في البيت ، فرأته يتغنى ويحرك رأسه طرباً ، وكان ذا شعر كثير ، فقالت عائشة رضي الله عنها : « أف شيطان أخرجوه أخرجوه » ، فأخرجوه .

٤ ــ عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، قال : رأيت أسامة بن زيد رضي الله عنه جالساً في المجلس رافعاً إحدى رجليه على الأخرى ، رافعاً عقرته ، قال : حسبته قال : يتغنى النصب .

٥ ــ عن ابن جريج ، قال : سألت عطاء عن الغناء بالشعر ، قال : لا أرى به بأساً ما لم يكن فحشاً .

٦ ــ **عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾** ، قال : هو اشتراؤه المغنى والمغنية بالمال الكثير والاستماع إليه وإلى مثله من الباطل .

٧ ــ عن عاصم ، قال : جاء رجل إلى الحسن ، فقال له : يا أبا سعيد ، ان لي جارية حسنة الصوت ، لو علمتها الغناء لعلي آخد بها من مال هؤلاء ؟ قال الحسن : إن إسماعيل كان يأمر أهله الصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً ، فأعاد الرجل عليه القول ثلاث مرات ، كل ذلك يقول له الحسن : ان إسماعيل كان يأمر أهله بالصلاة والزكاة .

٨ ــ عن عامر بن سعيد البجلي ، قال : شهدت ثابت بن وديعة ، وقرظة بن كعب الأنصاري في عرس ، وإذا غناء، فقلت لهم في ذلك ، فقالا : إنه رخص في الغناء في العرس ، والبكاء على الميت من غير نياحة » .

٩ ــ عن عقبة بن صهبان قال : « سمعت عثمان بن عفان ، يقول : ما تغنيت ، ولا تمنيت ، ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعت بها رسول الله ﷺ » .

١٠ ــ عن سلمان بن سمير الألهاني ، عن فضالة بن عبيد ، أنه كان بمجمع من المجامع ،فبلغه أنهم يلعبون الكوبة ، فقام غضباناً ينهي عنها أشد النهي ، ثم قال : « ألا ان اللاعب بها ليأكل قمرها كالآكل

لحم الخنزير ، ومتوضيء بالدم » .

١١ ــ عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : « إني لأبغض الغناء وأحب الرجز (بالتحريك) » .

١٢ ــ عن جرير ، عن مغيرة قال : رأى عاصم بن هبيرة طبلًا أو دفاً ، فأخذه من صاحبه ، فجعل ينقر فيه ليخرقه فلا يقدر عليه ، ويقول : ما أعياني شيطاني ما أعياني هذا .

١٣ ــ عن الضحاك ، قال : الغناء مفسدة للقلب ، مسخطة للرب .

١٤ ــ عن أسامة بن زيد ، قال : شهدت عمر بن عبد العزيز يأمر بالحمام الطيارات فيذبحن وتترك المقصصات .

١٥ ــ عن نافع ، أن ابن عمر كان يقول : « الميسر القمار » .

١٦ ــ عن مجاهد في قوله : « الميسر » ، قال : « كعاب فارس وقداح العرب ، والقمار كله » .

١٧ ــ عن مجاهد ، قال : « الميسر القمار كله حتى الجوز الذى يلعب به الصبيان » .

١٨ ــ عن زيد بن الصلت أنه سمع عثمان بن عفان رضى الله عنه وهو على المنبر يقول : « يأيها الناس ، إياكم والميسر يريد الفرد ، فإنها قد ذكرت لى انها فى بيوت ناس منكم ، فمن كانت فى بيته فليحرقها أو يكسرها » .

١٩ ــ وقال عثمان رضى الله عنه وهو على المنبر : يأيها الناس ، إنى قد كلمتكم فى هذا النرد ولم أركم أخرجتموها ، ولقد هممت أن آمر بحزم الحطب ثم أرسل إلى بيوت الذين هى فى بيوتهم فأحرقها عليهم .

٢٠ ــ عن نافع ، أن ابن عمر كان إذا وجدها مع أحد من أهله أمر بها فاحرقت بالنار .

٢١ ــ عن عائشة رضى الله عنها أنه بلغها أن أهل بيت فى دارها كانوا سكاناً فيها عندهم نرد فأرسلت إليهم : لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من دارى ، وأنكرت عليهم ذلك .

٢٢ ــ عن عبدالله بن عمرو قال : « اللاعب بالنرد قماراً ، كآكل لحم الخنزير ، واللاعب بها عن غير قمار كالمدهن بودك الخنزير » .

٢٣ ــ عن ربيعة بن كلثوم ، قال : حدثنى أبى ، قال : خطبنا ابن الزبير بمكة ، فقال : يأهل مكة ، بلغنى أن رجالاً من قريش يلعبون لعبة يقال لها النردشير ، وأن الله عز وجل يقول فى كتابه : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه** ﴾ الآية كلها ، وانى أقسم بالله عز وجل لا أوتى برجل لعب بهذه إلا عاقبته فى شعره وبشره ، وأعطيت سلبه من أتانى به .

٢٤ ــ عن عقبة بن عامر قال : « لأن أعبد صنماً يعبد فى الجاهلية أحب إلى من أن ألعب بذى الميسر ، أو قال : القِنِّين . قال : وهى عيدان كان يلعب فيها فى الأرض ورأيته فى موضع آخر : بذى العشر » .

٢٥ ــ عن عبدالله بن دينار ، أن ابن عمر مر بغلمان يلعبون بالكجة وكانت حفراً فيها حطب يلعبون بها ، فسدها ابن عمر ونهاهم عنها ، قال : فما فتحت إلا بعد .

٢٦ ــ عن صفية ، أن ابن عمر دخل على بعض أهله وهم يلعبون بهذه الشهادة ، فكسرها ــ قال : وسمعت حماداً مرة يقول :

كسرها على رأسه .

٢٧ ــ عن أبى سلمة قال : قلت للقاسم بن محمد : ماالميسر ؟ فقال : « كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهى الميسر » .

***

الفهارس

١ ــ فهرس الآيات القرآنية .

٢ ــ فهرس الأحاديث .

٣ ــ فهرس الآثار .

٤ ــ فهرس الأعلام .

٥ ــ فهرس أسماء الملاهي وآلاتها .

٦ ــ فهرس الموضوعات .

٧ ــ مراجع التحقيق .

١ ـ فهرس الآيات

الآية	الصفحة
ـ استفزز من استطعت منهم بصوتك . [الإسراء ٦٤]	٤٤
ـ أتبنون بكل ريع آية تعبثون . [الشعراء ١٢٨]	٥١
ـ وأنتم سامدون . [النجم ٦١]	٣٩
ـ وفى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم . [الذاريات ١٩]	٤٣
ـ ومن الناس من يشترى لهو الحديث . [لقمان ٦]	٣٨ ـ ٥٩
ـ يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون . [المائدة ٩٠]	٥٨

* * *

جدول المحتويات

الموضوع الصفحة

مقدمة ٥

الفصل الأول: نشأة الدولة وتطورها ١٥

الفصل الثاني: النظام السياسي ٤٢

الفصل الثالث: الاقتصاد والمجتمع ٦٨

الفصل الرابع: الثقافة والفنون ٩٥

الفصل الخامس: العلاقات الخارجية ١٢٠

الفصل السادس: الحياة اليومية ١٤٦

الفصل السابع: الدين والمعتقدات ١٧٣

الفصل الثامن: الحرب والسلام ١٩٨

الفصل التاسع: التجارة والمواصلات ٢٢٥

الفصل العاشر: الزراعة والري ٢٥٠

الفصل الحادي عشر: الصناعة والحرف ٢٧٦

الفصل الثاني عشر: التعليم والعلوم ٢٩٥

الفصل الثالث عشر: الطب والصحة ٣١٢

الفصل الرابع عشر: الأدب والشعر ٣٣٠

الفصل الخامس عشر: الفن والعمارة ٣٥٤

الفصل السادس عشر: الموسيقى والرقص ٣٧٥

الفصل السابع عشر: الأزياء والزينة ٣٩٠

الفصل الثامن عشر: الألعاب والرياضة ٤٠٥

الفصل التاسع عشر: الأعياد والمناسبات ٤٢٠

الفصل العشرون: الخاتمة ٤٣٥

المراجع ٤٤٠

الفهرس الأبجدي ٤٥٥

٢ ـ فهرس الأحاديث

الحديث		الصفحة
– إتخاذهم القينات	أبو أمامة	٣٢
– اتخذت القينات والمعازف	على	٣٣
– اتخذوا المعازف والدفوف والقينات فباتوا على شربهم ولهوهم	أبو هريرة	٣٥
– اتقوا هاتين اللعبتين المشئومتين	بريدة	٤٧
– إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها ذلك البلاء	على	٣٣
– إذا ظهرت القينات وظهر الزنا وشرب الخمر ولبس الحرير	عائشة	٣٣
– إذا ظهرت المعازف والقينات واستحلت الخمر	سهل بن سعد	٣١
– إذا كان المغنم دولاً	على	٣٣
– ارتفعت الأصوات في المساجد	على	٣٣
– الاستماع إليها (إن الله قد حرم القينة)	أبو أمامة	٣٧
– أطاع الرجل زوجته وعق أمه	على	٣٣
– أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال	عائشة	٥٦
– اقرأ عليَّ	عبد الله بن مسعود	٦
– اقرأ عليك وعليك أنزل	عبد الله بن مسعود	٦
– أكرم الرجل مخافة شره	على	٣٣
– أكلهم الربا	أبو أمامة	٣٢
– الأمانة مغنماً	على	٣٣

الحديث		الصفحة
– أمر الجاهلية والأوثان	أبو أمامة	٤٤
– أمر رسول الله ﷺ بقطع المراجيح	صالح بن الخليل	٥٠
– أمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ	عائشة	٥٥
– إن أصدق بيت قالته الشعراء	أبو هريرة	٥٧
– إن تابوا تاب الله عليهم	جبير بن نفير	٣٦
– إن ربي حرم الخمر والميسر والقنين والكوبة	قيس بن سعد	٤٤
– إن رسول الله ﷺ أمر بقطع المراجيح	صالح بن الخليل	٥٠
– إن رسول الله ﷺ رأى رجلا يتبع حمامه	أبو هريرة	٥٠
– إن عادوا عاد الله عليهم بالرجف والقذف والمسخ	جبير بن نفير	٣٦
– إن الغناء ينبت النفاق في القلب	ابن مسعود	١٢
– إن الغيرة من الإيمان	زيد بن أسلم	٥٦
– إن الله بعثني رحمة وهدى للعالمين	أبو أمامة	٤٤
– إن الله حرم الخمر والكوبة والغبيراء	ابن عمر	١٧
– إن الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة	ابن عباس	٤٤
– إن الله قد حرم القينة	أبو أمامة	٣٧
– أن الله ورسوله حرما الخمر والميسر والكوبة والغبيراء	عبد الله بن عمر	٥٥

الحديث		الصفحة
– إن الله يغار ، وأن المؤمن يغار ، وغيرة الله	أبو هريرة	٥٦
– إن النبي ﷺ أنشد أعرابياً فتواجد حتى	معاوية	٧
– إنما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال		٨
– إنما نهيت عن صوتين أحمقين	زيد بن علي	٤٣
– إني أحب أن اسمعه من غيرى	عبد الله بن مسعود	٦
– إيماناً بالنجوم	زيد بن على	٤٢
– أين السائل عن الساعة ؟	زيد بن على	٤٢
– بر صديقه وجفا أباه	على	٣٣
– بعثت لكسر المزامير والمعازف	على بن أبي طالب	٥٦
– بعثني لأمحق المعازف والمزامير	أبو أمامة	٤٤
– بلى ويصومون ويصلون ويحجون	أبو هريرة	٣٥
– بيعها (إن الله قد حرم القينة)	أبو أمامة	٣٧
– تبيت طائفة من أمتى على أكل وشراب	أبو أمامة	٣٢ ح
– تعليمها (إن الله قد حرم القينة)	أبو أمامة	٣٧
– تكذيب بالقدر .	زيد بن على	٤٢
– تواجد حتى سقطت البردة عن منكبية	معاوية	٧
– ثمنها (إن الله قد حرم القينة)	أبو أمامة	٣٧
– حسبك .	عبد الله بن مسعود	٦
– حق على الله ألا يدخل الجنة لحم نبت من سحت .	على بن أبى طالب	٥٦

الحديث		الصفحة
– حلف ربى بعزته لا يشرب أحد الخمر فى الدنيا إلا سقاه مثلها يوم القيامة .	أبو أمامة	٤٤
– خسف الله ببنى فلان .	أبو أمامة	٣٢
– خسف الله بدار فلان .	أبو أمامة	٣٢
– خمس صلوات كتبهن الله على العباد	ابن محيريز	٥٧
– خمش وجوه (إنما نهيت عن صوتين)	زيد بن على	٤٣
– ذلك عند حيف الأئمة .	زيد بن على	٤٢
– الرجلان من أهل الفسق يصنع أحدهما	زيد بن على	٤٢
– رنة شيطان (إنما نهيت عن صوتين)	زيد بن على	٤٣
– ريحاً حمراء ، وخسفاً ومسخاً	على	٣٣
– الزكاة مغرماً	على	٣٣
– شرب الخمر	على	٣٣
– شق جيوب (أنما نهيت عن صوتين)	زيد بن علي	٤٣
– شيطان يتبع شيطانة	أبو هريرة	٥٠
– صوت عند مصيبة (إنما نهيت عن صوتين)	زيد بن علي	٤٣
– صوت عند نغمة لعب ولهو (إنما نهيت عن صوتين	زيد بن على	٤٣
– الغناء ينبت النفاق في القلب كما		

الحديث		الصفحة
ينبت الماء البقل	ابن مسعود	٣٨
– الفاحشة زيادة	زيد بن على	٤٢
– فصل ما بين الحلال والحرام الصوت وضرب الدف	محمد بن حاطب الجمحى	٥٦
– فصل ما بين الحلال والحرام ضرب الدف	ابن مسعود	١٤
– فليرتقبوا عند ذلك ثلاثاً	على	٣٣
– فما بالهم ؟	أبو هريرة	٥٣
– فمن عمل عمل قوم لوط يقتل الفاعل والمفعول به	ابن عباس	٥١
– قرأت عليه سورة النساء	عبد الله بن مسعود	٦
– قطيعتهم الرحم	أبو أمامة	٣٢
– قوماً يتخذون الأمانة مغنماً	زيد بن على	٤٢
– كسب المغنية حرام وكسب الزانية سحت	على بن أبي طالب	٥٦
– كل مسكر حرام	عبد الله بن عمرو	٤٤
– كل مسكر حرام	ابن عباس	٤٤
– كنا عند رسول الله ﷺ فجاء عمرو بن مرة	صفوان بن أمية	٥٦
– كنت أسير مع عبد الله بن عمر في طريق فسمع زمارة راع	نافع	٤٣
– كان زعيم القوم أرزلهم	على	٣٣
– لبس الحرير	على	٣٣
– لبسهم الحرير	أبو أمامة	٣٢
– لتستصعبن الأرض بأهلها حتى		

الحديث		الصفحة
لا يكون على ظهرها أهل بيت مدر ولا وبر	جبير بن نفير	٣٦
– لست من دد ولا دد منى	أنس بن مالك	٥٧
– لعن آخر هذه الأمة أولها	علي	٣٣
– لو كنت مؤمراً أحداً دون مشورة لأمرت ابن أم عبد		١٢
– ليبتلين آخر هذه الأمة أولها	جبير بن نفير	٣٦
– ليس بكريم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب	معاوية	٧
– ليس منا من لم يتغن بالقرآن		٧
– ليستحلن أناس من أمتي الحر والحرير والخمر والمعازف	صالح بن خالد	٣٥
– ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها	أبو مالك الأشعري	٣١ ح
– ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الخز والحرير		٣١ ح
– ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير	أبو مالك الأشعري	٣٦ ح
– ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرير والخمر	أبو مالك الأشعري	١٦
– لينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم	أبو مالك الأشعري	٣٦
– ما أحسن لهوكم	معاوية	٧
– ما اذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن		١٧

الحديث		الصفحة
– ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله إليه	أبو أمامة	٤٠
– ما من أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش	عبد الله بن مسعود	٥٥
ــ مثل الذى يلعب بالنرد ... كمثل الذى يتوضأ بالقيح ودم الخنزير	بريدة	٤٦
ــ المذاء من النفاق	زيد بن أسلم	٥٦
– مزامير الشيطان (إنما نهيت عن صوتين)	زيد بن علي	٤٣
– من ضرب بالكعاب فقد عصى الله ورسوله	أبو موسى	٤٦ ح
– من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله	أبو موسى	٥٤ ح
– من لعب بالنردشير فقد عصى الله ورسوله	بريدة	٤٥
– من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير	بريدة	٤٦ ح
– من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار	عبد الله بن عمر	٥٥
– مهلاً يامعاوية ليس بكريم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب	معاوية	٧
– نهيت عن صوتين أحمقين	زيد بن علي	٤٣
– هؤلاء العصاة من مات منهم بغير توبة	صفوان بن أمية	٥٧
– هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع	ابن عمر	٤٣

الحديث		الصفحة
– هل من لهو ؟!	زوج ابنة أبي لهب	٥٦
– لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين كذبت	صفوان بن أمية	٥٧
– لاتتشبه المرأة بالرجل في لبسه	حذيفة	٤٣
– لاتقوم الساعة حتى يخسف بقبائل	صحار	٣٧
– لايتشبه الرجل بالمرأة في لبسها	حذيفة	٤٣
– لايدعها أحد في الدنيا (الخمر)	أبو أمامة	٤٤
– لا يشرب أحد الخمر فى الدنيا .	أبو أمامة	٤٤
– لا يقلب كعابها أحد ينتظر ما تأتى إلا عصى الله .	بريدة	٤٦
– يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا .	عائشة	٥٥
– يا رسول الله أتنهانا عن البكاء وتبكى .	زيد بن على	٤٣
– يا رسول الله ، متى الساعة ؟ .	زيد بن على	٤٢
– يا رسول الله وهم يقولون لا إله إلا الله .	عائشة	٣٣
– يا رسول الله يشهدون أن لا إله إلا الله .	أبو هريرة	٣٥
– يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو .	عائشة	٥٦
– يبيت قوم من هذه الأمة على طعام وشراب ولهو .	أبو أمامة	٣٢
– يبيت قوم من هذه الأمة على طعام وشراب ولهو ولعب .	أبو أمامة ــ ابن المسيب مرسلاً ــ عبادة بن الصامت	٣٢ ج

الحديث		الصفحة
– يأتى الله على أهل حاضرهم منهم بجبل حتى ينبذه عليهم .	صالح بن خالد	٣٥
– يرسلن الله عليهم الريح العقيم التى أهلكت عاداً بشربهم الخمر .	أبو أمامة	٣٢
– يصبحون قد مسخوا قردة وخنازير .	أبو أمامة	٣٢
– يصيبهم خسف وقذف .	أبو أمامة	٣٢
– يكون فى أمتى خسف وقذف ومسخ .	سهل بن سعد	٣١
– يكون فى أمتى خسف وقذف ومسخ .	عائشة	٣٣
– يمسخ آخرون قردة وخنازير .	صالح بن خالد	٣٥
– يمسخ من هذه الأمة فى آخر الزمان قردة وخنازير .	أبو هريرة	٣٥

***

٣ ـ فهرس الآثار

الأثر		الصفحة
– اجلس فاسمع معنا		١٤
– أخبث الكسب كسب الزمارة .	أنس	٤٣
– إذا ركب الرجل الدابة لم يسم الله .	ابن مسعود	٣٩
– إذا كان يوم القيامة ينادى أين الذين كانوا ينزهون .	محمد بن المنكدر	٤٤
– إن كنتم لابد فاعلين فجنبوه النساء « الغناء » .	يزيد بن الوليد	٤١
– أربعة لاينظر الله إليهم يوم القيامة : الساحرة .	رافع بن حفص	٤٢
– أف شيطان ، أخرجوه .	أم علقمة	٥٨
– إن عثمان جلد رجلاً قال لرجل : يا مخنث .		٥٣
– إن الغناء ينبت النفاق فى القلب .	ابن مسعود	١٢
– إن الذى يعمل ذلك العمل لو اغتسل بكل قطرة من السماء .	مجاهد	٥٢
– إننا سمعنا لعباً بالجلاهق ولعباً بالحمام .	سفيان	٥١
ـــ إننى لأبغضن الغناء وأحب الرجز .	سعيد بن المسيب	٦٠
– إنه يغفر لكل مؤمن ومسلم فى كل يوم اثنا عشرة مرة إلا أصحاب الشاه		٤٨

الأثر		الصفحة
– إنها ملعونة .	إبراهيم	٤٨
– أنهاكم عنه وأكرهه لك « الغناء » .	القاسم بن محمد	٤٠
– ألا أن اللاعب بها يأكل قمرها كالآكل لحم خنزير .	فضالة بن عبيد	٥٩
– ألا لا سمع الله لكم .	ابن عمر	٤٠
– بلغنا أن ابن عباس والى مال يتيم فوجدها فأحرقها .		٤٨
– بلغنى أن ريحاً تكون فى آخر الزمان عظيمة .	مالك بن دينار	٣٧
– جاء رجل إلى الحسن فقال : يا أبا سعيد إن لى جارية حسنة الصوت .	عاصم	٥٩
– حجت فنزلنا منزلاً ومعنا امرأة	حويرثة بن أسماء	٥٩
– الخائنة لبعلها « أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة » .	رافع بن حفص	٤٢
– خذهم بالجفاء فهو أمنع لأقدامهم .	عمر بن عبد العزيز	٤٠
– دخلت على قرظة بن كعب وأبى مسعود الأنصارى فى عرس وإذا جوار يغنين .		١٦
– دعونا من هذه المجوسية « الشطرنج » .	أبو جعفر	٤٨
– الدف حرام والمعازف حرام	ابن عباس	٥٨
– رنة عند مصيبة « صوتان ملعونان » .	زيد بن على	٤٣

الأثر		الصفحة
– سئل ابن عباس ما هو اللوطى ؟		٥٢
– سئل الحسن عن دقاق البيض قال : لا يصح .		
– سئل طاووس عن الرجل يأتى المرأة فى عجزها ؟		٥٠
– سئل عبد الله بن نافع عن الشطرنج ؟		٥٣
– سأل إنسان القاسم بن محمد عن الغناء ؟		٤٨
– الساحرة « أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة »	رافع بن حفص المدنى	٤٠
– سحاق النساء بينهن لواط	واثلة بن الأسقع	٤٢
– الشطرنج من النرد .	مالك	٥٢
– صوتان ملعونان .	الحسن	٤٨
– عذب الله نساء لوط بعمل رجالهم		٤٣
– الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب	الضحاك	٥٢
– الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء الزرع .	ابن مسعود	٦٠
– الغناء ينقص الحياء ويزيد الشهوة	يزيد بن الوليد	٣٨
– قلوب لاهية وأيد عاملة وألسنة		٤١
– لاغية .	يحيى بن أبى كثير	٤٧
– كان رجل يكثر الجلوس فى المسجد .		٤٠
– كان عاصم بن أبى هبيرة لا يرى دفاً إلا كسره .		٤٥

الأثر		الصفحة
– كانوا يأخذون بأفواه السكك يخرقون الدفوف التى مع الجوارى .	إبراهيم	٤٥
– كتب عمر بن عبد العزيز لمؤدب : خذهم بالجفاء .		٤٠
– كل راكب ركب معصية الله فهو فى خيل إبليس .	مجاهد	٤٤
– كل شيء من القمار فهو من الميسر	عطاء ــ طاووس ــ مجاهد	٥٠
– كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو من الميسر .	القاسم بن محمد	٦٢
– الكوبة حرام .	ابن عباس	٥٨
– لئن يمس أحدكم جمراً حتى يطفأ خير له من أن يمسها « الشطرنج »	على	٤٨
– لأن أعبد صنماً يعبد فى الجاهلية أحب إلى من أن ألعب .	عقبة بن عامر	٦١
– لعن الله المغنى والمغنى له	الشعبى	٤٠
– الله أعدل من ذلك .	محمد بن على	٤٢
– لم يغلبنى شيطان لهم غير هذا « الدف » .	عاصم بن هبيرة .	٤٥
– لو ترك أحداً لترك هذه الجارية	ابن عمر	٤٠
– لو كان لأحد أن يرجم مرتين لرجم اللوطى .	إبراهيم	٥١
– اللوطى يرجم أحصن أو لم يحصن	الزهرى	٥٢

الأثر		الصفحة
– ليس بالدف من سنة المسلمين فى شيء .	الحسن	٤٥
– ما أدركت أحداً من علمائنا إلا وهو يكرهها .	عبد الله بن نافع	٤٨
– ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بميمينى .	عثمان بن عفان	٥٩
– ما قدست أمة فيها البربط	على بن الحسين	٤٢
– ماكان من شيء فيه قمار أو صياحاً أو شراً فهو من الميسر .	ابن سيرين	٥٠
– ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون	على	٤٨
– مر ابن عمر بجارية صغيرة تغنى		٤٠
– مر ابن عمر على قوم محرمين وفيهم رجل يغنى		٤٠
– مزمار عند نعمة « صوتان ملعونان » .	الحسن	٤٣
– المزمار حرام .	ابن عباس	٥٨
– المعازف حرام .	ابن عباس	٥٨
– المغنية « أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة » .	رافع بن حفص	٤٢
– من أدرك ذلك الزمان فالأولى به طول الحزن .	رافع بن حفص	٤٢
– من لعب بالحمام الطيارة لم يمت حتى يذوق .	إبراهيم	٥١
– من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله .	محمد بن المنكدر	٤٩

الأثر		الصفحة
– الملائكة لاتدخل بيتاً فيه دف .	سويد بن عقلة	٤٥
– الميسر القمار .	ابن عمر	٦٠
– الميسر القمار كله حتى الجوز الذى يلعب به الصبيان .	مجاهد	٦٠
– النائحة « أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة » .	رافع بن حفص	٤٢
– النرد والشطرنج سواء .	محمد بن المنكدر	٤٩
– هو الغناء بالحميرية	ابن عباس	٣٩
– لاتقوم الساعة حتى يمشى الرجلان إلى الأمر .	أبو هريرة	٣٧
– اللاعب بالنرد قماراً	ابن عمر	٦١
– اللاعب بالنرد قماراً كالمدهن بودك الخنزير	ابن عمر	٤٧
– يابنى أمية إياكم والغناء .	يزيد بن الوليد	٤١
– يأيها الناس إنى قد كلمتكم فى هذا النرد .	عثمان	٦٠
– يأيها الناس إياكم والميسر .	عثمان بن عفان	٦٠
– يزيد الشهوة « الغناء » .	يزيد بن الوليد	٤١
– يفعل مايفعل السكر « الغناء »	يزيد بن الوليد	٤١
– ينقص الحياء « الغناء »	يزيد بن الوليد	٤١
– ينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل المسكر « الغناء » .	يزيد بن الوليد	٤١
– يهدم المروءة « الغناء »	يزيد بن الوليد	٤١

* * *

٤ ـ فهرس الأعلام

ـ إبراهيم بن محمد ٤٥ ـ ٤٨ ـ ٥١
ـ أسامة بن زيد ٥٩ ـ ٦٠
ـ أنس بن مالك ٤٣ ـ ٥٧
ـ بريدة ٤٥ ـ ٤٦ ـ ٤٧
ـ بكير الأشج ٥٨
ـ ثابت بن وديعة ٥٩
ـ جبير بن نفير ٣٦
ـ جرير ٦٠
ـ حذيفة ٤٣
ـ الحسن ٤٣ ـ ٤٥ ـ ٥٠
ـ حويرثة بن أسماء ٥٢
ـ رافع بن حفص المدنى ٤٢
ـ ربيعة بن كلثوم ٦١
ـ الزهرى ٥٢
ـ زيد بن أسلم ٥٦
ـ زيد بن الصلت ٦٠
ـ زيد بن على ٤٢
ـ سعيد بن المسيب ٦٠
ـ سفيان ٥١
ـ سلمان بن سعيد الألهانى ٥٩
ـ سهل بن سعد ٣١
ـ سويد بن عقلة ٤٥
ـ الشعبى . ٤٠
ـ صالح بن الخليل ٤٨

ـ صحار ٣٧
ـ صفوان بن أمية ٥٦
ـ صفية ٦١
ـ الضحاك ٦٠
ـ طاووس ٤٨ ـ ٥٤
ـ عاصم بن أبي هبيرة . ٤٥
ـ عامر بن سعيد البجلي . ٥٩
ـ عاصم بن سعيد البجلي ٥٩
ـ عائشة ٣٣ ـ ٥٥ ـ ٥٦ ـ ٦١
ـ عبد الله بن الحارث ٥٩
ـ عبد الله بن دينار ٦١
ـ عبد الله بن عباس ٣٩ ـ ٤٤ ـ ٤٨ ـ ٥١ ـ ٥٢ ـ ٥٨
ـ عبد الله بن عمر ٤٠ ـ ٤٣ ـ ٤٧ ـ ٤٩ ـ ٥٥ ـ ٦٠ ـ ٦١
ـ عبد الله بن عمرو ٥٥ ـ ٥٨ ـ ٦١
ـ عبد الله بن مسعود ٣٨ ـ ٣٩ ـ ٥٥
ـ عبد الله بن نافع ٤٨
ـ عثمان بن عفان ٥٣ ـ ٥٩ ـ ٦٠
ـ عروة ٥٦
ـ عطاء ٤٨
ـ عقبة بن صهبان ٥٩
ـ عقبة بن عامر ٦١
ـ عكرمة ٥٣
ـ علي بن الحسين ٤٢
ـ علي بن أبي طالب ٣٣ ـ ٤٨ ـ ٥٠ ـ ٥٦

ـ عمر بن الخطاب ٤٢ ـ ٤٣
ـ عمر بن عبد العزيز ٤٠ ـ ٦٠
ـ عمرو بن الحارث ٥٨
ـ فضالة بن عبيد ٥٩
ـ الفضيل بن عياض ٤٢
ـ القاسم بن محمد ٤٠ ـ ٦٢
ـ قرظة بن كعب الأنصارى ٥٩
ـ قيس بن سعد ٤٤
ـ مالك ٤٨
ـ مالك بن دينار ٣٧
ـ مجاهد ٤٤ ـ ٤٨ ـ ٥١ ـ ٥٢ ـ ٦٠
ـ محمد بن حاطب الجمحى ٥٦
ـ محمد بن على ٥٢
ـ محمد بن المنكدر ٤٤ ـ ٤٩
ـ نافع ٤٣ ـ ٦٠ ـ ٦١
ـ واثلة بن الأسقع ٥٢
ـ يحيى بن سعيد ٦٠
ـ يحيى بن أبى كثير ٤٨
ـ يزيد بن الوليد ٤١

* * *

الكنى

ـ أبو أمامة ٣٢ ـ ٣٧ ـ ٤٠ ـ ٤٤
ـ أبو جعفر ٥٩
ـ أبو مالك الأشعرى ٥٥
ـ أبو هريرة ٣٥ ـ ٣٧ ـ ٥٦ ـ ٥٧
ـ ابن جريج ٥٩
ـ ابن سيرين ٥٠
ـ ابن محيريز ٥٧

٥ ـ فهرس أسماء الملاهى وآلاتها

ـ أغانى ٤١
ـ جوز ٥٠
ـ جلاهق ٥١
ـ حمام ٥٠ ـ ٥١
ـ خمر ٣١ ـ ٣٣ ـ ٤٤ ـ ٥٥ ـ ٥٦ ـ ٥٨
ـ دف ٣٥ ـ ٤٥ ـ ٥٥ ـ ٩٠
ـ شاه ٤٨
ـ شطرنج ٤٨ ـ ٤٩
ـ طبل ٦٠
ـ غناء ٣٨ ـ ٤٠ ـ ٤٢
ـ قمار ٥٠
ـ قينات ، قنين ٣١ ـ ٣٢ ـ ٣٣ ـ ٣٥ ـ ٣٧ ـ ٤٠
ـ كعاب ٤٦ ـ ٥٠
ـ كوبة ٢٤ ـ ٥٥ ـ ٥٩
ـ مراجيح ٥٠
ـ مزمار ٤٣ ـ ٤٤
ـ معازف ٣١ ـ ٣٢ ـ ٣٣ ـ ٣٥ ـ ٤١ ـ ٤٤ ـ ٥٥
مغنى ، مغنية ٤٠ ـ ٤٢ ـ ٥٩
ـ ميسر ٤٤ ـ ٥٠ ـ ٥٥ ـ ٥٨ ـ ٦٠ ـ ٦١
ـ نرد ٤٦ ـ ٤٧ ـ ٤٨ ـ ٤٩ ـ ٦٠ ـ ٦١
ـ نردشير ٤٥

* * *

٦ - مراجع التحقيق

١ ــ الآداب ، لأبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

٢ ــ إبطال دعوى الإجماع فى تحريم مطلق السماع ، للشوكانى ، الطبعة الحجرية .

٣ ــ أحاديث القصاص ، لابن تيمية ، تحقيق محمد الصباغ ، نشر المكتب الإسلامى ، الطبعة الأولى ١٣٩٢ هـ .

٤ ــ إحياء علوم الدين ، للغزالى ، نشر دار القلم ، بيروت .

٥ ــ الأسرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة ، لملا على القارى ، تحقيق محمد الصباغ ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٦ ــ أسنى المطالب ، لمحمد بن درويش الحوت ، مطبعة مصطفى محمد ، بمصر .

٧ ــ الأعلام ، لخير الدين الزركلى ، دار العلم للملايين ، بيروت .

٨ ــ الاعتناء بالغناء ، لعلى بن سلطان محمد الهروى القارى ، المتوفى عام ١٠١٤ هـ . مخطوط بمكتبة البلدية بالأسكندرية .

٩ ــ إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد سيد الكيلانى ، طبع الحلبى بالقاهرة .

١٠ ــ الأم ، للشافعى ، نشر دار الشعب بمصر سنة ١٣٨٨ هـ .

١١ ــ الإمتاع بأحكام السماع ، لكمال الدين بن الأدفونى ، طبعة حجرية بدار الكتب المصرية .

١٢ ــ إيضاح الدلالات فى سماع الآلات ، للنابلسى ، الطبعة الهندية .

١٣ ــ البداية والنهاية ، لابن كثير ، مطبعة السعادة بمصر .

١٤ ــ بوارق الإلماع فى تكفير من يحرم السماع ــ لأبى الفتح الغزالى ، مخطوط .

١٥ ــ تاج العروس فى شرح القاموس ، للزبيدى ، الطبعة الخيرية .

١٦ ــ التاريخ الكبير ، للبخارى ، طبع حيدر آباد بالهند .

١٧ ــ تاريخ بغداد ، للخطيب ، تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٨ ــ تاريخ أصبهان ، لأبى نعيم الأصبهانى ، ليدن مطبعة بريل .

١٩ ــ تحفة الأحوذى ، شرح سنن الترمذى ، للمبارك فورى ، الطبعة الهندية .

٢٠ ــ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للمزى ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين ، طبعة الهند بمباى .

٢١ ــ تذكرة الحفاظ ، للذهبى ، طبعة دار إحياء التراث العربى ببيروت .

٢٢ ــ التذكرة فى الأحاديث المشتهرة ، للزركشى ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٣ ــ تفسير القرطبى ، طبع دار الكتب المصرية .

٢٤ ــ تفسير البغوى ، على هامش تفسير ابن كثير .

٢٥ ــ تفسير أبى الليث السمرقندى ، المسمى بحر العلوم ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٦ ــ تفسير ابن كثير ، طبعة القاهرة .

٢٧ ــ تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلانى ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف . دار المعرفة ، بيروت .

٢٨ ــ تلبيس إبليس لابن الجوزى ، نشر وتحقيق محمود مهدى استانبولى ، طبعة ١٣٩٦ هـ .

٢٩ ــ تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلانى ، دار المعارف العثمانية ، حيدرآباد .

٣٠ ــ الجامع الصغير ، للسيوطى ، طبع البابى الحلبى .

٣١ ــ الجامع الكبير ، للسيوطى ، مخطوط بدار الكتب المصرية .

٣٢ ــ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبى نعيم ، نشر محمد أمين الخانجى .

٣٣ ــ الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ، للسيوطى ، الطبعة المصرية .

٣٤ ــ الدرر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة ، للسيوطى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الاعتصام ، القاهرة .

٣٥ ــ رسالة فى ذم الشبابة والسماع والرقص ، لابن قدامة ، تحقيق عبد الرحمن بن عقيل الظاهرى ، طبع فى القاهرة .

٣٦ ــ رسالة فى حكم الغناء والموسيقى ، لمحمد المرعشلى ، مخطوط ، بمكتبة البلدية بالأسكندرية .

٣٧ ــ رسالة فى تحريم الرقص والسماع ، لابن داود الأرمنكى ، مخطوط بمكتبة البلدية بالأسكندرية .

٣٨ ــ الزهد لأحمد بن حنبل ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت ــ لبنان .

٣٩ ــ سنن سعيد بن منصور ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى .

٤٠ ــ سنن أبى داود ، تحقيق أحمد سعد ، الطبعة الأولى ، الحلبى .

٤١ ــ سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ، طبعة الحلبى .

٤٢ ــ سنن النسائى ، نشر دار إحياء التراث العربى ، بيروت .

٤٣ ــ سنن الدارمى ، تحقيق عبد الله هاشم اليمانى .

٤٤ ــ سنن الدارقطنى ، تحقيق عبد الله هاشم اليمانى .

٤٥ ــ السنن الكبرى للبيهقى ، دائرة المعارف العثمانية .

٤٦ ــ صحيح مسلم ، طبعة محمد على صبيح .

٤٧ ــ الضعفاء والمجروحين ، لابن حبان ، تحقيق محمود إبراهيم رائد . دار الوعى بحلب .

٤٨ ــ علل الحديث لابن أبى حاتم الرازى ، مكتبة المثنى ببغداد .

٤٩ ــ عمدة المحتج فى حكم الشطرنج ، للسخاوى ، مخطوط .

٥٠ ــ عمل اليوم والليلة ، لابن السنى ، تحقيق عبد القادر أحمد عطا ، مكتبة القاهرة .

٥١ ــ الغماز على اللماز ، للسمهودى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا . نشر دار الكتب العلمية . بيروت .

٥٢ ــ فتح البارى شرح صحيح البخارى ، لابن حجر العسقلانى ، تحقيق محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية .

٥٣ ــ فضل الله الصمد شرح الأدب المفرد ، للجيلانى فضل الله ، المطبعة السلفية بالقاهرة .

٥٤ ــ فقه السنة ، السيد سابق ، طبع دار الكتاب العربى ، بيروت .

٥٥ ــ فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوى ، نشر دار الوعى ، لبنان .

٥٦ ــ كشف الخفا ومزيل الإلباس ، للعجلونى ، الطبعة الثالثة ١٣٥١ هـ .

٥٧ ــ لسان العرب ، لابن منظور ، طبعة بولاق بمصر .

٥٨ ــ لقط اللآلىء المتناثرة فى الأحاديث المتواترة ، للزبيدى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت .

٥٩ ــ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمى ، مكتبة القدسى بالقاهرة .

٦٠ ــ المحلى ، لابن حزم ، تحقيق خليل هراس ، طبع الإمام بالقاهرة .

٦١ ــ مساوىء الأخلاق ، للخرائطى ، مخطوط .

٦٢ ــ مسند أبى داود الطيالسى ، بترتيب منحة المعبود للساعاتى ، الأزهر بالقاهرة .

٦٣ ــ مسند الحميدى ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى .

٦٤ ــ مسند أحمد بن حنبل ، دار صادر ، بيروت .

٦٥ ــ المصنف لعبد الرزاق ، تحقيق الأعظمى حبيب الرحمن .

٦٦ ــ المعجم الصغير ، للطبرانى ، المكتبة السلفية .

٦٧ ــ المقاصد الحسنة ، للسخاوى ، تحقيق عبد الله محمد صديق ، مكتبة المثنى ببغداد .

٦٨ ــ الموسيقا والغناء فى ميزان الإسلام ، للنابلسى ، تحقيق محمد عثمان الخشت ، نشر مكتبة القرآن ، القاهرة .

٦٩ ــ الموطأ ، للإمام مالك ، نشر المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة .

٧٠ ــ ميزان الاعتدال ، للذهبى ، تحقيق محمد على البجاوى .

٧١ ــ الميسر والقداح ، لابن قتيبة ، السلفية ، بالقاهرة .

٧٢ ــ نيل الأوطار ، للشوكانى ، مطبعة الحلبى . القاهرة .

٧٣ ــ هذا حلال وهذا حرام ، عبد القادر أحمد عطا ، دار الاعتصام بالقاهرة .

***

فهرس الكتاب

الموضـــوع	صفحة
الموسيقا والغناء فى الميزان	٣
الكتاب ومؤلفه	٢٠
كتاب ذم الملاهى	٢٩
ملحق الأحاديث	٥٥
الآثـار	٥٨
الفهـارس	٦٣
فهرس الآيات	٦٥
فهرس الأحاديث	٦٧
فهرس الآثار	٧٧
فهرس الأعلام	٨٣
الكـنى	٨٦
فهرس أسماء الملاهى وآلاتها	٨٧
مراجع التحقيق	٨٨

رقم الإيداع ١٦٣٤ / ١٩٨٧ م

الترقيم الدولي ٢ - ١٤٩ - ١٤٢ - ٩٧٧

دار النصر للطباعة الإسلامية

٢٢ شارع الفلكي - شبرا مصر